

صحيح الإمام الجزار

وهو: صحيح المسند صحيح

المسمى من المؤور كثيرون الله وسنه وأقامه

إمام أبي جعفر محمد بن إبريل البكري

طبعة مراجعة وتحقيق لخت المطابق

مقدمة على ثلاثة جزء

الجزء الثاني

بروك بوست وبنسلفانيا

دار الكتاب الصالحة

تابع

كتاب الروضة

٥٩- بَابُ تَرْكِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسِ الْأَعْرَابِيِّ

حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ بَوْلِهِ فِي الْمَسْجِدِ

[٢٢٢] حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَامٌ ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى أَعْرَابِيًّا يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : « دَعْوَةٌ » حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ دَعَا بِمَا إِنْفَضَ عَلَيْهِ .

٦٠- بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ

[٢٢٣] حَدَثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَامَ أَعْرَابِيًّا فَبَيْالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاهَلَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : « دَعْوَةٌ وَهِرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا^(١) مِنْ مَاءٍ -

(١) السجل: الدلو المملوءة ماءً .



أَوْ : ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا بُعْثِتُمْ مُّسَرِّينَ ، وَلَمْ
تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ .

[٢٢٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ
مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٦١- بَابُ يُهْرِيقُ الْمَاءَ عَلَى الْبَوْلِ

[٢٢٥] حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ ،
قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ ، فَرَجَرَهُ
النَّاسُ ، فَنَهَا هُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ ، أَمَرَ
النَّبِيُّ ﷺ بِذَنُوبِ مِنْ مَاءٍ فَأَهْرِيقَ عَلَيْهِ .

٦٢- بَابُ بَوْلِ الصَّبِيَّانِ

[٢٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

مَالِكُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ
أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِصَبِّيٍّ ، فَبَالَ عَلَىٰ ثَوِيهِ ، فَدَعَا بِمَا إِفَاتَهُ إِيَاهُ .

[٢٢٧] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
مَالِكُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ ، أَنَّهَا
أَتَتْ بِابْنِ لَهَا صَغِيرًا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
حَجْرِهِ ، فَبَالَ عَلَىٰ ثَوِيهِ ، فَدَعَا بِمَا إِفَاتَهُ فَنَضَحَهُ وَلَمْ
يَغْسِلْهُ .

٦٣ - بَابُ الْبُولِ قَائِمًا وَقَاعِدًا

[٢٢٨] حَدَثَنَا آدُمُ ، قَالَ : حَدَثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : أَتَى

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ (١) هـ ٩١٠ هـ ١٤٣٥ مـ ٢٠٠١ مـ ٢٠١٧

* [٢٢٨] حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي وايل، عن خديفة

فَجْحَةً فَجْحَةً: أَتَنِي الشَّيْءُ بِسَبَاطَةٍ قَوْمٌ فَبَالْ قَاتِنَاهُ، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَجَهْتَهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ.

٦٤ - بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَالتَّسْتُرُ بِالْحَائِطِ

[٢٢٩] حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وايل، عن خديفة قال: رأيتنني أنا والنبي ﷺ نتماشاً، فأتى سبطة قوم خلف حائط، فقام كما يقُوم أحدكم فبال، فانتبذت منه، فأشار إلى فجحته، فقمت عند عقبه حتى فرغ.

٦٥ - بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ

[٢٣٠] حدثنا محمد بن عرارة، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وايل، قال: كان أبو موسى الأشعري يشدّ في البول، ويقول: إنّبني

(١) السبطة: الموضع فيه التراب والأوساخ.

إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرَضَهُ^(١) ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : لَيْتَهُ أَمْسَكَ ، أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَاطَةً قَوْمًا ، فَبَالَ قَائِمًا .

٦٦ - بَابُ غَسلِ الدَّمِ

[٢٣١] حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَثَنِي فَاطِمَةُ ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : جَاءَتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيطُ^(٢) فِي الثَّوْبِ ، كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ قَالَ : «تَحْتَهُ^(٣) ثُمَّ تَقْرُصُهُ^(٤) بِالْمَاءِ وَتَنْضَحُهُ وَتُصَلِّي فِيهِ» .

(١) القرض : القطع .

(٢) الحيض : دم ينفخه رحم امرأة بالغة مدة معلومة كل شهر .

(٣) الحت : فرك الشيء اليابس .

(٤) القرص : الدلك بأطراف الأصابع والأظفار .



[٢٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أُبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ أُبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَسْتَحْاضُ فَلَا أَطْهُرُ، أَفَأَدْعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا، إِنَّمَا ذَلِكِ عِزْقٌ^(١) وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ حَيْضَتِكِ فَدَعِيَتِ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتِ فَاغْسِلِي عَنِ الدَّمِ، ثُمَّ صَلِّي» قَالَ : وَقَالَ أُبِي : «ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ».

٦٧ - بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ

[٢٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ :

(١) الاستحاضة: سيلان دم المرأة في غير أيام حيضها.

(٢) العرق: الذي انفجر دماً.

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْجَزَرِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ بُقْعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ .

[٢٣٤] حَدَثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ . ح حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ؟ فَقَالَتْ : كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثْرُ الْغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقْعَ الْمَاءِ .

٦٨ - بَابُ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثْرُهُ

[٢٣٥] حَدَثَنَا مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ،

قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي التَّوْبَةِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ ؟ قَالَ : قَالْتُ عَائِشَةً : كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثْرُ الْغَسْلِ فِيهِ ، بُقَعَ المَاءُ .

[٢٣٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنُ مِهْرَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ ، بُقْعَةً أَوْ بُقَعَةً .

٦٩ - بَابُ أَبْوَالِ الْإِبْلِ وَالدَّوَابِ وَالْفَنَمِ وَمَرَابِضُهَا

وَصَلَّى أَبُو مُوسَى فِي دَارِ الْبَرِيدِ وَالسَّرْقَينِ وَالْبَرَّيَّةِ إِلَى جَنِيهِ فَقَالَ : هَاهُنَا وَثُمَّ سَوَاءُ .

[٢٣٧] **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ :** حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَئْيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ
أَنَسٍ قَالَ : قَدِيمَ أَنَاسٌ مِنْ عُكْلٍ ^(١) أَوْ عُرِينَةَ،
فَاجْتَوْا ^(٢) الْمَدِينَةَ، فَأَمْرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِقَاحٍ
وَأَنْ يَشْرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَانْطَلَقُوا، فَلَمَّا
صَحُوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ
الْخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا
ازْتَفَعَ النَّهَارُ جِيَءَ بِهِمْ، فَأَمْرَ فَقَطَعَ أَيْدِيهِمْ
وَأَرْجَلَهُمْ وَسُمِّرَتْ أَعْيُنُهُمْ ^(٤) وَأَلْقُوا فِي الْحَرَّةِ ^(٥)،
يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : فَهُؤُلَاءِ

(١) **عُكْل** : قبيلة من الرياب .

(٢) **الاجتواء** : الإصابة بداء الجوف .

(٣) **اللِّقَاح** : النوق غزيرة اللبن .

(٤) **سُمِّرُ الْأَعْيُنِ** : إيهام مسامير الحديد لها ، ثم كحلهم بها .

(٥) **الْحَرَّة** : حرة بنى بياضة بالمدينة .

سَرَقُوا وَ قَتَلُوا ، وَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَ حَارَبُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ .

[٢٣٨] حَدَّثَنَا آدُمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبَنِّي الْمَسْجِدَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ .

٧٠ - بَابُ مَا يَقْعُدُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَ الْمَاءِ

وَ قَالَ الرُّزْهَرِيُّ : لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمُ أُورِيَخٌ أَوْ لَوْنٌ .

وَ قَالَ حَمَادٌ : لَا بَأْسَ بِرِيشِ الْمَيَّتَةِ .

وَ قَالَ الرُّزْهَرِيُّ ، فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوَ الْفِيلِ وَ غَيْرِهِ : أَذْكَرْتُ نَاسًا مِنْ سَلْفِ الْعُلَمَاءِ يَمْتَشِطُونَ بِهَا وَ يَدْهُنُونَ فِيهَا ، لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا .

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ : وَلَا بَأْسَ بِتِجَارَةِ
الْعَاجِ .

[٢٣٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ ، عَنِ
ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ
عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ ؟ فَقَالَ : «الْقُوهَا
وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ ، وَكُلُّوا سَمْنَكُمْ» .

[٢٤٠] حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنُ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ
فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ ؟ فَقَالَ : «خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا
فَاطْرَحُوهُ» .

قَالَ مَعْنُ : حَدَّثَنَا مَالِكُ - مَا لَا أُحْصِيهِ - يَقُولُ :
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ .



[٢٤١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامَ بْنِ مُنْبَهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهِيتَهَا إِذْ طَعِنْتُ تَفَجَّرْ دَمًا، اللَّؤْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالْعَرْفُ^(٢) عَرْفُ الْمِشَكِ».

٧١- بَابُ الْمَاءِ الدَّائِمِ

[٢٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزَّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ هُرْمَزَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْأَخِرُونَ السَّابِقُونَ».

[٢٤٣] وَيَا نَادِهِ، قَالَ: «لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ».

(١) الْكَلِمُ: الْجَرْحُ.

(٢) الْعَرْفُ: الْرِّيحُ.

(٧٢) - بَابُ إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ الْمُصَلِّيِّ قَدْرُ أَوْ حِيفَةٍ
لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي ،
وَضَعَهُ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَالشَّعْبِيُّ : إِذَا صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ
دَمٌ أَوْ جَنَابَةً أَوْ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ أَوْ تَيَمَّمَ ، صَلَّى ، ثُمَّ
أَذْرَكَ الْمَاءَ فِي وَقْتِهِ لَا يُعِيدُ .

[٢٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ
شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ . ح
قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
يُوسُفَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

(١) الحيفة : جثة الميت إذا أنتن .

عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَيُّكُمْ يَجِيءُ سَلَى (١) جَزُورٍ بَنِي فُلَانٍ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ ? فَانْبَغَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِيفَيْهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أَغِيرُ شَيْئاً ، لَوْ كَانَ لِي مَنْعَةٌ ، قَالَ : فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرْبَيْشٍ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ - قَالَ :

(١) السلى : الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد .

(٢) الجزور : الجمل .

وَكَانُوا يُرَوُنَ أَنَّ الدَّعْوَةِ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةً -
 ثُمَّ سَمِّيَ : «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ
 بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنَ عُتْبَةَ،
 وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعِينِطٍ» ، وَعَدَ
 السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ ، قَالَ : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ
 رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرْعَى فِي
 الْقَلِيبِ^(١) ؛ قَلِيبٌ بَدْرٌ .

٧٣- بَابُ الْبُزَاقِ وَالْمُخَاطِ وَنَحْوُهُ فِي التَّوْبِ

قَالَ عُرْوَةُ ، عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ حُدَيْبِيَّةَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ : وَمَا تَنَحَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً^(٢) ، إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفَرِ رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَدَلَّكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ .

(١) القليب : البئر.

(٢) النخامة : البَزْقَة .



[٢٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَرَزَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ .

طَوْلَةُ ابْنُ أَبِي مَرِيمٍ : قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْيُوبَ ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٧٤ - بَابُ لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيِّ وَلَا الْمُسْكِرِ

وَكَرِهُهُ الْحَسَنُ وَأَبُو الْعَالِيَةَ .

وَقَالَ عَطَاءُ : التَّيَمُّمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيِّ وَاللَّبَنِ .

[٢٤٦] حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

٧٥- بَابُ غَسْلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ : امْسَحُوهَا عَلَى رِجْلِي ، فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ .

[٢٤٧] حَدَثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَيْةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيَّ - وَسَأَلَهُ النَّاسُ وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ - : بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَانَ عَلَيَّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ ، وَفَاطِمَةٌ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ ، فَأَخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ .

٧٦- بَابُ السَّوَاقِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بِتُّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَئْنَ .^(١)

[٢٤٨] حَدَثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ

(١) الاستئن : استعمال السواد.

رَيْدٍ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَأْنِ بِسَوْالٍ بِيَدِهِ ، يَقُولُ «أَغْ أَغْ» ، وَالسَّوْالُ فِي فِيهِ كَانَهُ يَتَهَوَّعُ ^(١) .

[٢٤٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوشُ ^(٢) فَاهُ بِالسَّوْالِ .

٧٧ - بَابُ دَفْعِ السَّوْالِ إِلَى الْأَكْبَرِ

[٢٥٠] وَقَالَ عَفَانُ : حَدَّثَنَا صَخْرُبُنُ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَرَانِي أَتَسْوُلُكُ بِسَوْالٍ ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْأَخْرِ ، فَنَاقَلْتُ السَّوْالَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا ، فَقِيلَ لِي : كَبِيرٌ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا» .

(١) التهوع : التقيؤ .

(٢) الشووش : ذلك الأسنان وتنقيتها .

قال أبو عبد الله : اختصره نعيم ، عن ابن المبارك ، عن
أسامه ، عن نافع ، عن ابن عمر .

٧٨ - بَابُ فَضْلٍ مِنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ

[٢٥١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ
سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ ، فَتَوَضَّأْ وَضْوَءَكَ
لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلْ :
اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ،
وَالْجَاهُ ظَهْرِيٌّ^(١) إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأً
وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ آمَّثُ بِكِتَابِكَ الَّذِي
أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ
فَأَئْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ» .

(١) الجاه ظهري : أسنده إلى حفظك .



قَالَ : فَرَدَّتْهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا بَلَغْتُ «اللَّهُمَّ
آمَّتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ» قُلْتُ : وَرَسُولِكَ ،
قَالَ : «لَا ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥- كتاب الغُسْلِ

وَقُولِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِن كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهِرُوهُ وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَابِطِ أَوْ (الْمَسْتُمُ) النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُظْهِرَكُمْ وَلَيُتَمَّ نِعْمَةُ دِينِكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكُورُونَ ﴾ [المائدة: ٦] ، وَقُولِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَإِنْتُمْ سُكَّرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَابِطِ أَوْ (الْمَسْتُمُ) النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٤٣] .

١- بَابُ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْفُسْلِ

[٢٥٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ^(١) بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَضْبِطُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفٍ^(٢) بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ^(٣) الْمَاءَ عَلَى جَلْدِهِ كُلِّهِ.

[٢٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءُهُ

(١) التخليل: إدخال الماء خلال الأصابع أو الشعر.

(٢) الغرفات والغرف: جمع الغرفة، وهي: مقدار ملء اليد.

(٣) الإفاضة: الصبّ.

لِلصَّلَاةِ عَيْرٌ رِجْلَيْهِ ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ
الْأَذَى ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ
فَغَسَلَهُمَا ، هَذِهِ غُشْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ .

٢- بَابُ غُشْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَاتِهِ

[٢٥٤] حدثنا آدُم بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي ذَئْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنِّيَّيْ^{وَكَلِيلَ اللَّهِ مِنْ إِنَاءِ}
وَاحِدِي ، مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ : الْفَرْقُ^(١) .

٣- بَابُ الْفُسْلِ بِالصَّاعِ^(٢) وَنَخْوِهِ

[٢٥٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
عَبْدُ الصَّمَدِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ

(١) الفرق: مكيال يعادل: (٦, ١٠٨) كيلوجرامات.

(٢) الصاع: مكيال يزن: ٢٠٣٦ جراماً.

يَقُولُ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَخْوَهُ عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَسَأَلَهَا أَخْوَهَا عَنْ غَسْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ ، فَاغْتَسَلَتْ وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا ، وَبَيْتَنَا وَبَيْتَهَا حِجَابٌ .

قال أبو عبد الله : قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْرُ وَالْجُدَيْ ، عَنْ شُعْبَةَ : قَدْرٌ صَاعٌ .

[٢٥٦] **حدَثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ وَأَبْوُهُ ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ ، فَسَأَلَوهُ عَنِ الْغُسْلِ ؛ فَقَالُوا : يَكْفِيكَ صَاعٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا يَكْفِينِي ، فَقَالَ جَابِرٌ : كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وَخَيْرًا مِنْكَ ، ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ .

[٢٥٧] **حدَثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ ، عَنْ

عَمْرِو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .
وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْرُ وَالْجُدْيُ ، - نَ
شُعْبَةَ : قَدْرٌ صَاعٌ .

٤- بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا

[٢٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رُهَيْرٌ ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ^{وَعَلَيْهِ} ،
قَالَ : حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
وَعَلَيْهِ : «أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا» ، وَأَشَارَ
بِيَدِيهِ كِلْتَيْهِمَا .

[٢٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مِخْوَلِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا .

[٢٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَامِ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: وَأَتَانِي ابْنُ عَمْلَكَ - يُعَرِّضُ بِالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَنْفِيَةِ - قَالَ: كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكْفَّ، وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ^(١) جَسَدِهِ، فَقَالَ لِي الْحَسَنُ: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ، فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْكَ شَعْرًا.

٥- بَابُ الْغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً

[٢٦١] حَدَّثَنَا مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ، فَغَسَلَ يَدِيهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ

(١) السائر: الباقي.

ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مَذَاكِيرَةً ، ثُمَّ
مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ
وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَحَوَّلَ
مِنْ مَكَانِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ .

٦- بَابُ مَنْ بَدَا بِالْحِلَابِ أَوِ الطَّيْبِ عِنْدَ الْغُسْلِ

[٢٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو عَاصِيمٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا
بِشَيْءٍ نَحْوَ الْحِلَابِ ، فَأَخَذَ بِكَفِهِ فَبَدَا بِشِقٍّ رَأْسِهِ
الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ .

٧- بَابُ الْمَضْمَضَةِ وَالْإِسْتِنْشَاقِ فِي الْجَنَابَةِ

[٢٦٣] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
سَالِمٌ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

مَيْمُونَةُ قَالَتْ : صَبَّتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَسْلًا ، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَغَسَّلَهُمَا ، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ^(١) الْأَرْضَ فَمَسَحَهَا بِالثُّرَابِ ، ثُمَّ غَسَلَهَا ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ، ثُمَّ أَتَى بِمِنْدِيلٍ فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا .

٨- بَابُ مَسْحِ الْيَدِ بِالثُّرَابِ لِيَكُونَ أَنْقَى

[٢٦٤] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ دَلَّكَ بِهَا الْحَائِطَ ، ثُمَّ غَسَلَهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ غَسَلَ رِجْلَيْهِ .

(١) القول باليد: أي: الأخذ.

٩- بَابُ هَلْ يُدْخِلُ الْجَنْبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ
يَغْسِلَهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدْرٌ غَيْرُ الْجَنَابَةِ؟
وَأَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَالْبَرَاءَ بْنُ عَازِبٍ يَدَهُ فِي
الْطَّهُورِ^(١) وَلَمْ يَغْسِلْهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ .
وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بَأْسًا بِمَا يَنْتَضِجُ مِنْ
غُسْلِ الْجَنَابَةِ .

[٢٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، أَخْبَرَنَا أَفْلَحُ ،
عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا
وَالشَّيْءُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، تَخْتَلِفُ أَيْدِيهِنَا فِيهِ .

[٢٦٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ
هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ .

[٢٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ

(١) الطَّهُورُ : الماء الذي يُتطهر به .

أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءِ وَاحِدٍ
مِنْ جَنَابَةٍ .

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَائِشَةَ مِثْلَهُ .

[٢٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ
نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءِ وَاحِدٍ .

رَأَدَ مُسْلِمٌ وَوَهْبٌ ، عَنْ شُعْبَةَ : مِنَ الْجَنَابَةِ .

١٠- بَابُ تَفْرِيقِ الْفُعْلِ وَالْوُضُوءِ

وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَمَا جَفَّ
وَضُوءُهُ .

[٢٦٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْوَاحِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالْتُ مَيْمُونَةُ : وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِيهِ فَغَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ ، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مَذَاكِيرَهُ ، ثُمَّ دَلَّكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلَاثَةِ ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ .

١١- بَابُ مَنْ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْفُسْلِ

[٢٧٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ :

وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلًا وَسَرَّتُهُ، فَصَبَ عَلَى يَدِهِ فَغَسَلَهَا مَرَّةً أُوْ مَرَّيْنِ - قَالَ سُلَيْمَانُ : لَا أَدْرِي أَذْكَرَ الْثَالِثَةَ أُمْ لَا - ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَائِلِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ ، ثُمَّ دَلَّكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ بِالْحَائِطِ ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَغَسَلَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ صَبَ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ شَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ، فَنَاوَلْتُهُ خِرْقَةً ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَلَمْ يُرِدْهَا .

١٢- بَابٌ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ وَمَنْ

دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

[٢٧١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعبَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : ذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ : يَرْحُمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،

كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَطْوُفُ عَلَى نِسَائِهِ،
ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَخُ ^(١) طِيَّا.

[٢٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْوُرُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَهُنَّ إِخْدَى عَشْرَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : أَوْ كَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةً ثَلَاثِينَ . وَقَالَ سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : إِنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ : تِسْعَ نِسْوَةً .

١٣- بَابُ غَسْلِ الْمَذِي ^(٢) وَالْوُضُوءِ مِنْهُ

[٢٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدٌ عَنْ

(١) النَّضَخُ : الأَثْرِيَّبُقَى فِي الشَّوْبِ وَالجَسَدِ .

(٢) الْمَذِي : ماء رقيق يخرج من القُبل عند المداعبة والتقبيل .



أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيٌّ
قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَاءً ، فَأَمْرَثْ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ
النَّبِيَّ ﷺ ، لِمَكَانِ ابْنَتِهِ ، فَسَأَلَ فَقَالَ : «تَوَضَّأْ
وَاغْسِلْ ذَكْرَكَ» .

١٤- بَابُ مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقَى أَثْرُ الطَّيِّبِ

[٢٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ،
قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ :
مَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبَحَ مُحْرِمًا أَنْضَخْ طَيِّبًا ، فَقَالَتْ
عَائِشَةُ : أَنَا طَيَّبَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ طَافَ فِي
نِسَائِهِ ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا .

[٢٧٥] حَدَّثَنَا آدُمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
الْحَكَمُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ

قالت : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصٍ^(١) الطَّيْبٌ فِي مَفْرِقٍ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ .

١٥- بَابُ تَخْلِيلِ الشَّعْرِ حَتَّىٰ إِذَا ظَنَّ

أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ

[٢٧٦] **حَدَّثَنَا** عبدانٌ ، قال : أَخْبَرَنَا عبدُ اللَّهِ ، قال : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالْتُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ ، حَتَّىٰ إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ .

[٢٧٧] **وقالت** : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، نَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا .

(٢) المفرق : وسط الرأس .

(١) الوبيس : البريق .

**١٦- بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ
جَسَدَهُ وَلَمْ يُعْدِ غَسْلَ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مَرَّةً أُخْرَى**

[٢٧٨] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ
سَالِمٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ
وَضُوءَ الْجَنَابَةِ ، فَأَكْفَأَ^(١) بِيمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ ، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ
بِالْأَرْضِ أَوِ الْحَائِطِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ ، ثُمَّ مَضْمَضَ
وَاسْتَئْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى
رَأْسِهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ ، ثُمَّ تَسْحَى فَغَسَلَ
رِجْلَيْهِ ، قَالَتْ : فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا ، فَجَعَلَ
يَنْفُضُ بِيَدِهِ .

(١) الكف: الكب.

١٧- بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنْبٌ^(١) يَخْرُجُ كَمَا هُوَ وَلَا يَتَيَّمِّمُ

[٢٧٩] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَعَدَّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا ، فَخَرَجَ
إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ^(٢) ذَكَرَ أَنَّهُ
جُنْبٌ ، فَقَالَ لَنَا : «مَكَانُكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ
خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ، فَكَبَرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ .
تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .
وَرَقَاءُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

(١) الجنب: وجوب الغسل بالجماع وخروج المني.

(٢) المصل: مكان الصلاة.



١٨- بَابُ نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْفُسْلِ عَنِ الْجَنَابَةِ

[٢٨٠] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالْتُ مَيْمُونَةُ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا ، فَسَتَرَتْهُ بِثُوبٍ ، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَهَا ، ثُمَّ غَسَلَهَا فَمَضْمَضَ وَاسْتَنشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ، فَنَأَوْلَتْهُ ثُوبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ ، فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ .

١٩- بَابُ مَنْ بَدَا بِشَقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْفُسْلِ

[٢٨١] حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ

صَفِيفَةَ بُنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِخْدَانًا جَنَابَةً ، أَخْدَثْ بِيَدِيهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا ، ثُمَّ تَأْخُذْ بِيَدِيهَا عَلَى شِقَّهَا الْأَيْمَنِ وَبِيَدِهَا الْأُخْرَى عَلَى شِقَّهَا الْأَيْمَنِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٠ - بَابُ مِنْ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحْدَهُ فِي الْخُلُوةِ ، وَمَنْ تَسْتَرَ فَالْتَّسْتَرُ أَفْضَلُ

وَقَالَ بَهْرُزٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيِي مِنْهُ مِنَ النَّاسِ» .

[٢٨٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبَهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عَرَاهَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ



مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلْ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آذَرَ^(١) ، فَذَهَبَ مَرَّةً
يَغْتَسِلْ ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ ،
فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ يَقُولُ : ثَوْبِي يَا حَجَرُ ، حَتَّى
نَظَرَتْ بَشُورُ إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ
مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ ، وَأَخْدَثَ ثَوْبَهُ ، فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ
ضَرِبًا» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ^(٢) بِالْحَجَرِ
سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرِبًا بِالْحَجَرِ .

[٢٨٣] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَيْنَا
أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عَرْيَانًا ، فَخَرَّ عَلَيْهِ حَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ،
فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَشِي فِي ثَوْبِهِ ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ : يَا أَيُّوبُ ،
أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ : بَلَى وَعِزْتِكَ ،
وَلِكِنْ لَا غَنَى بِي عَنْ بَرَكَاتِكَ» .

(١) الأَذْرَةُ : نَفْخَةٌ فِي الْخُصِيَّةِ .

(٢) النَّدَبُ : تَشْبِيهٌ بِأَثْرِ الضَّرْبِ فِي الْحَجَرِ .

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ صَفْوَانَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا» .

٢١- بَابُ التَّسْتِرِ فِي الْفُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ

[٢٨٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمَّ هَانِيَّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَّ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ تَسْتَرُهُ ، فَقَالَ : «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِيَّ .

[٢٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ



مَيْمُونَةَ قَالَتْ : سَرَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَغَسَلَ يَدِيهِ ، ثُمَّ صَبَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ أَوِ الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَةً لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمِيهِ .

تَابِعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فُضَيْلٍ ، فِي السَّرْتِ .

٢٢ - بَابُ إِذَا اخْتَلَمْتِ الْمَرْأَةُ

[٢٨٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبَ بْنَتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ

إِذَا هِيَ اخْتَلَمْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ» .

٢٣ - بَابُ عَرَقِ الْجُنُبِ وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ

[٢٨٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرٌ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ ، فَانْخَنَسْتَ (١) مِنْهُ ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ : كُنْتُ جُنُبًا ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةِ ، فَقَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ» .

* * *

(١) الخنس: الانقباض والتأخر.



٢٤ - بَابُ الْجُنُبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ عَطَاءً : يَحْتَجِمُ^(١) الْجُنُبُ وَيُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ
وَيَحْلِقُ رَأْسَهُ وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ .

[٢٨٨] حَدَثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ
عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ
نِسْوَةٍ .

[٢٨٩] حَدَثَنَا عَيَّاشٌ ، قَالَ : حَدَثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ،
حَدَثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَقِينَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ

(١) **الحجامة والاحتجام** : مَصَّ الدَّمْ مِنَ الْجَرْحِ أَوِ الْقِيَحِ بِالْفَمِ أَوْ
بِالَّهَ .

(١) فَأَخْدَبَ يَهُدِي ، فَمَسَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ ، فَانسَلَّتْ
 فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ (٢) فَاغْتَسَلَتْ ، ثُمَّ جَهَتْ وَهُوَ قَاعِدٌ
 فَقَالَ : «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هِرَرَ؟» فَقُلْتُ لَهُ ، فَقَالَ :
 «سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا أَبَا هِرَرَ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ» .

٢٥- بَابُ كَيْنُونَةِ الْجُنُبِ فِي الْبَيْتِ

إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ

[٢٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو ثُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانٌ ،
 عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ :
 أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ،
 وَيَتَوَضَّأُ .

٢٦- بَابُ نَوْمِ الْجُنُبِ

[٢٩١] حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ،

(١) الانسال : الخروج بتأنٍ .

(٢) الرحـل : المسكن والمنزل .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْرَقْدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلَيْرَقْدُ وَهُوَ جُنْبٌ».

٢٧ - بَابُ الْجُنْبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ

[٢٩٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُزْرَوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ.

[٢٩٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَفْتَنِي عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيْنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ».

[٢٩٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكْرَكَ ، ثُمَّ نَمْ» .

٢٨ - بَابُ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ^(١)

[٢٩٥] حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ . خَ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبِهَا الْأَرْبَعِ^(٢) ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ» .

تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ .

(١) الختانان: موضع القطع من الذكر والفرج .

(٢) الشعب الأربع: اليدان والرجلان .



وَقَالَ مُوسَىٰ : حَدَّثَنَا أَبْا اُبَيْ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلُهُ .

٤٩- بَابُ غَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ

[٢٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنِ الْحُسَيْنِ ، قَالَ يَحْيَىٰ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَةً فَلِمْ يُمْنِ؟ قَالَ عُثْمَانُ : «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ» ، قَالَ عُثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، وَالزُّبَيرَ بْنَ الْعَوَامِ ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَأَبَيَّ بْنَ كَعْبٍ خَلَفَتْهُمْ فَأَمْرُوهُ بِذَلِكَ .

قَالَ يَحْيَى : وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْزُّبَيرِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[٢٩٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبْيَ بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يُنْزِلْ ؟ قَالَ : « يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةِ مِثْهُ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْغَسْلُ أَخْوَطُ ، وَذَاكَ الْآخِرُ ، وَإِنَّمَا بَيَّنَاهُ لِأَخْتِلَافِهِمْ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦ - كتاب الحَيْضٍ

وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ » ^(١) قُلْ هُوَ أَذْيٌ إِلَى قَوْلِهِ : « وَيُحِبُ الْمُتَطَهِّرِينَ » [البقرة: ٢٢٢].

١- بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ؟

وَقُولُ النَّبِيِّ ﷺ : « هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : كَانَ أَوَّلُ مَا أُرْسِلَ الْحَيْضُ عَلَى بَنَى إِسْرَائِيلَ ، وَحَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرٌ .

[٢٩٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفِيَّاً ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ ،

(١) الحَيْضُ : دم ينفخه رحم امرأة بالغة مدة معلومة كل شهر.

(٢) المَحِيضُ : الحَيْضُ .

قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَاجَ فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ حِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، قَالَ : «مَا لَكِ ، أَنْفِسْتِ» ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» . قَالَتْ : وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ .

٢- بَابُ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ

[٢٩٩] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُزْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَرْجُلُ^(١) رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ .

[٣٠٠] حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

(١) الترجل والترجيل : تسریح الشعر وتنظيفه .

هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجَ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامٌ ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سُئِلَ أَتَخْدُمُنِي الْحَائِضُ أَوْ تَدْنُو مِنِّي الْمَرْأَةُ وَهُنَّ جُنْبٌ ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيْنُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بِأَسْنٍ ؛ أَخْبَرْتِنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجَلُ ، تَعْنِي : رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ حَائِضٌ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ مُجاوِرٌ (١) فِي الْمَسْجِدِ يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ - وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا - فَتُرْجَلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ .

٣- بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَاتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ

وَكَانَ أَبُو وَائِلَ يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينِ ، فَتَأْتِيهِ بِالْمُصَحَّفِ فَتُمْسِكُهُ بِعِلَاقَتِهِ . [٣٠١] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، سَمِعَ

(١) المجاورة : مفاجلة من الجوار : الاعتكاف .

رُهْيِرًا ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيفَةَ ، أَنَّ أُمَّةً حَدَثَتْهُ ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَثَتْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

٤- بَابُ مَنْ سَمَّى النَّفَاسَ حَيْضًا

[٣٠٢] حَدَثَنَا المَكْيُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَثَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَثَتْهَا قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةً فِي خَمِيصَةٍ ^(١) ، إِذْ حِضَتْ فَانسَلَلْتُ ^(٢) فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيْضَتِي ، قَالَ : «أَنْفِسْتِ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَانِي فَاضْطَبَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ ^(٣) .

(١) الخميسة : كساء أسود مربع فيه خطوط .

(٢) الانسلال : الخروج بتأن .

(٣) الخمالة والخميل : القطيفة .

٥- بَابُ مُبَاشِرَةِ الْحَائِضِ

[٣٠٣] **حدثنا** قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا والثني عليه السلام من إناء واحد، كلاما جنبا.

[٣٠٤] **وكان** يأمرني فأتز، فيبشرني وأنا حائض.

[٣٠٥] **وكان** يخرج رأسه إلى وهو معتكف، فأغسله وأنا حائض.

[٣٠٦] **حدثنا** اسماعيل بن خليل، قال: أخبرنا علي بن مسهر، قال: أخبرنا أبو إسحاق، هو: الشيباني، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضا، فآراد رسول الله عليه السلام أن يبشرها أمرها أن

تَتَّرَّزَ فِي فَوْرٍ حَيْضَتِهَا ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا ، قَالَتْ : وَأَيُّكُمْ
يَمْلِكُ إِرْبَةً^(١) ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَةً ؟
تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

[٣٠٧] حدثنا أبو النعمان ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ،
قال : حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
شَدَّادٍ ، قال : سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ ، أَمْرَهَا فَاتَّرَزَتْ
وَهِيَ حَائِضٌ .

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

٦- بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمَ

[٣٠٨] حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قال : أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قال : أَخْبَرَنِي زَيْدٌ ، هُوَ
ابْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

(١) الأرب والإرب والإربة : أي : أنه كان غالباً هواه .



أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فَطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، تَصْدِقُنَّ فِإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ » فَقُلْنَّ : وَبِمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ^(١) ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْلُّبَّ ^(٢) الرَّجُلُ الْحَازِمُ مِنْ إِحْدَائِنَ» ، قُلْنَّ : وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ؟ » قُلْنَّ : بَلَى ، قَالَ : « فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا ، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَضُمْ ؟ » قُلْنَّ : بَلَى ، قَالَ : « فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا » .

(١) اللعن : المراد : السب .

(٢) اللب : العقل .

٧- بَابُ تَقْضِيِ الْحَائِضُ الْمَنَاسِكَ^(١)

كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الْآيَةَ .

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْقِرَاءَةِ لِلْجُنُبِ^(٢) بَأْسًا .

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ .

وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : كُنَّا نُؤْمِرُ أَنْ يَخْرُجَ الْحُيَّضُ ، فَيُكَبِّرُنَّ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانُ أَنَّ هَرَقْلَ دَعَاهُ بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَهُ ، فَإِذَا فِيهِ : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ، وَ«يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ» . [آل عمران : ٦٤] الآيَةَ .

(١) **المناسك** : جمع منسك ، وهو : مواضع متبعدات الحج .

(٢) **الجنب** : الذي يجب عليه الغسل بالجماع وخروج المني .



وَقَالَ عَطَاءُ، عَنْ جَابِرٍ: حَاضَتْ عَائِشَةُ، فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَلَا تُصَلِّي.

وَقَالَ الْحَكَمُ: إِنِّي لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنْبٌ، وَقَالَ اللَّهُ: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكُرِ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾** [آلأنعام: ١٢١].

٣٠٩ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ طَمَثٌ^(١)، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيْكِ؟»، قُلْتُ: لَوْدِدْتُ وَاللَّهُ أَنِّي لَمْ أُحْجِّ الْعَامَ، قَالَ: **«لَعَلَّكِ تُفْسِتِ؟»**، قُلْتُ: نَعَمْ،

(١) الطمث: الحيض.

قال : «فَإِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَأَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي» .

(٨) - بَابُ الْإِسْتِحَاضَةِ

[٣١٠] حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : أخبرنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ، إني لا أطهر ؛ أفادع الصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ : «إنما ذلك عرق^(٢) وليس بالحيضة ، فإذا أقبلت الحية فاتركي الصلاة ، فإذا ذهب قدره ، فاغسلي عنك الدم وصلبي» .

(١) الاستحاضة : سيلان دم المرأة في غير أيام حيضها .

(٢) العرق : الذي انفجر دما .



٩- بَابُ غَسْلِ دَمِ الْحِيْضِ

[٢١١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَ ثُوَبَهَا الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ، كَيْفَ تَضْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ ثُوبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرُصْهُ»^(١)، ثُمَّ لِتَنْضَخْهُ بِمَاءِ، ثُمَّ لِتَصْلِي فِيهِ».

[٢١٢] حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيْضُ، ثُمَّ تَقْرِصُ

(١) القرص: الدلك بأطراف الأصابع والأظفار.

الدَّمَ مِنْ شَوِيهَا عِنْدَ طُهْرِهَا فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضَحُ عَلَى
سَائِرِهِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ.

١٠- بَابُ الْاعْتِكَافِ لِلمُسْتَحَاضَةِ

[٣١٣] حَدَثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَثَنَا خَالِدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ
النِّيَّيِّ عَنْ يَعْلَمِ اللَّهِ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ، وَهِيَ
مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ، فَرُبَّمَا وَضَعَتِ الطَّسْتَ
تَحْتَهَا مِنَ الدَّمِ، وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ
الْعُصْفُرِ، فَقَالَتْ: كَانَ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فُلَانَةً
تَجْدُهُ.

[٣١٤] حَدَثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْيْعَ، عَنْ
خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ: اعْتَكَفَتِ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَكَانَتْ تَرَى
الدَّمَ وَالصُّفْرَةَ، وَالطَّسْتُ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي .

[٣١٥] حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ بَعْضَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ اعْتَكَفَتْ وَهُنَّ مُسْتَحَاضَةٌ .

١١- بَابُ هُلْ تُخْلِي الْمَرْأَةُ فِي ثُوبٍ حَاضِتْ فِيهِ؟

[٣١٦] حَدَّثَنَا أَبُو ثُعَيْمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا ثُوبٌ وَاحِدٌ تَحِيقُضُ فِيهِ ، فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِّنْ دَمٍ ، قَالَتْ بِرِيقَهَا فَقَصَعَتْهُ بِظُفْرِهَا .

١٢- بَابُ الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيطِ

[٣١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : أَوْ هِشَامٍ بْنِ حَسَانَ ، عَنْ حَفْصَةَ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كُنَّا نُنْهَى أَنَّ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَرُوقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ

أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلْ وَلَا نَتَطَيِّبْ وَلَا نَلْبِسْ
ثُوْبًا مَصْبُوْغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ^(١)، وَقَدْ رُخْصَ لَنَا
عِنْدَ الْطَهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتُ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيطِهَا فِي
نُبْدَةٍ^(٢) مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ^(٣)، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ
الْجَنَائِزِ.

قَالَ : رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَانَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ
أُمٌّ عَطِيَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٤- بَابُ ذَلِكِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيطِ ،
وَكَيْفَ تَعْتَسِلُ وَتَأْخُذُ فِرْصَةً^(٤) مَسْكَةً^(٥) فَتَتَبَيَّعُ أَثْرَ الدَّمِ
[٣١٨] حدثنا يحيى قال : حدثنا ابن عيينة ، عنْ

(١) العصب : ثياب يمنية .

(٢) النبدة : القطعة .

(٣) كست الأظفار : عطر على شكل الظفر .

(٤) الفرصة : قطعة من صوف أو قطن أو خرقة .

(٥) المسكة : المطية بالمسك .



مَنْصُور بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ ؟ قَالَ : «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا» ، قَالَتْ : كَيْفَ أَتَطَهَّرُ ؟ قَالَ : «تَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ : كَيْفَ ؟ قَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ ! تَطَهَّرِي» ، فَاجْتَبَدَتْهَا إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : تَتَبَعِي بِهَا أَثْرَ الدَّمِ .

١٤- بَابُ غُسْلِ الْمَحِيضِ

[٣١٩] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ ؟ قَالَ : «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي ثَلَاثًا» ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْيَا فَأَعْرَضَ بِوْجُوهِهِ ، أَوْ قَالَ : «تَوَضَّئِي بِهَا» فَأَخْدَتْهَا فَجَذَبَتْهَا فَأَخْبَرَتْهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ .

١٥- بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

[٣٢٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَهَلَّتُ ^(١) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ وَلَمْ يَسْقِ الْهَذِي ^(٢) ، فَزَعَمْتُ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ تَطْهُرْ حَتَّى دَخَلَتْ لَيْلَةَ عَرْفَةَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ لَيْلَةُ عَرْفَةَ ، وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةِ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اَنْقُضِي ^(٣) رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي وَامْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكِ» ، فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ ، أَمْرَ ^(٤) عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ ^(٥) .

(١) الإهلال : الإحرام .

(٢) الهدي : ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر .

(٣) النقض : الفك والخل .

(٤) التنعيم : وادي يقع بين مكة وسفر .

(٥) النسك : الطاعة والعبادة .

١٦- بَابُ نَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غُشْلِ الْمَحِيضِ

[٣٢١] حدثنا عبد بن إسماعيل ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مُوَافِينَ^(١) لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَحَبَ أَنْ يُهَلِّ بِعُمْرَةِ فَلِيُهَلِّ فِي لَوْلَا أَتَيْتُ أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةِ» ، فَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةِ ، وَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِحَجَّ ، وَكُنْتُ أَنَا مِنْ أَهَلِ بِعُمْرَةِ ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرْفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «دَعِيَ عُمْرَتِكِ وَانْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَسِطِي وَأَهْلِي بِحَجَّ» ، فَفَعَلْتُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ^(٢) ، أَرْسَلَ مَعِي أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهَلَلْتُ بِعُمْرَةِ مَكَانَ عُمْرَتِي .

(١) المافقون : المقاربون لاستهلاكه .

(٢) الحصبة : الليلة التي بعد أيام التشريق .

قَالَ هِشَامٌ : وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ هَذِئُ
وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ .

١٧- بَابُ ﴿مُخْلَقَةٍ وَغَيْرِ مُخْلَقَةٍ﴾ [الحج : ٥]

[٣٢٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَكُلَّ بِالرَّحْمَمِ مَلَكًا يَقُولُ : يَا رَبَّ نُطْفَةٌ^(١) ، يَا رَبَّ عَلْقَةٌ^(٢) ، يَا رَبَّ مُضْغَةٌ^(٣) ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِي خَلْقَةً ، قَالَ : أَذْكُرْ أَمْ أَنْشِئِي ؟ شَقِيقًا أَمْ سَعِيدًا ؟ فَمَا الرَّزْقُ وَالْأَجْلُ ؟ فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» .

(١) النطفة: المنبي .

(٢) العلقة: قطعة الدم التي منها الجنين .

(٣) المضفة: قطعة من اللحم .



١٨- بَابُ كَيْفَ تُهُلُّ الْحَائِضُ بِالْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ؟

[٣٢٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنْا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةَ، وَمِنْا مَنْ أَهْلَ بِحَجَّ، فَقَدِيمَنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخْرَمَ بِعُمْرَةَ وَلَمْ يَهُدِ فَلْيُخْلِلْ، وَمَنْ أَخْرَمَ بِعُمْرَةَ وَأَهْدَى فَلَا يَحْلُّ حَتَّى يَحْلُّ بِسَحْرِ هَذِيهِ، وَمَنْ أَهْلَ بِحَجَّ فَلْيُبَيِّمْ حَجَّهُ»، قَالَتْ: فَحِضْتُ فَلَمْ أَزِلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمُ عَرَفةَ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةَ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَهِلَّ بِحَجَّ وَأَتُرُكَ الْعُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجَّيِ، فَبَعَثَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَمِرَ مَكَانَ عُمْرَتِي مِنَ التَّنْعِيمِ.

١٩- بَابُ إِقْبَالِ الْمَحِيطِ وَإِذْبَارِهِ

وَكُنْ نِسَاءً يَبْعَثُنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالدُّرَجَةِ فِيهَا
الْكُرْسُفُ^(١) فِيهِ الصُّفْرَةُ فَتَقُولُ : لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى
تَرَيْنَ الْقَصَّةَ الْبَيْضَاءَ ، تُرِيدُ بِذَلِكَ : الطُّهُرَ مِنَ
الْحَيْضَةِ .

وَبَلَغَ ابْنَةَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ
بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيلِ ، يَنْظُرْنَ إِلَى الطُّهُرِ ،
فَقَالَتْ : مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا ، وَعَابَتْ
عَلَيْهِنَّ .

[٣٢٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ
فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَسَأَلَتْ
النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « ذَلِكِ عِزْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ »

(١) الكرسف: القطن.

فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَرَةُ فَدَعَى الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ
فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي» .

٢٠ - بَابُ لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ

وَقَالَ جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَدْعُ
الصَّلَاةَ» .

[٣٢٥] حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ ،
أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ : أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا
طَهَرْتْ؟ فَقَالَتْ : أَحَرُورِيَّةُ^(١) أَنْتِ؟ كُنَّا نَحِيْضُ
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ ، أَوْ قَالَتْ : فَلَا نَفْعَلُهُ .

٢١ - بَابُ النُّوْمِ مَعَ الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا

[٣٢٦] حَدَثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ،
عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ

(١) الْحَرُورِيَّةُ : طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء .

أَبِي سَلْمَةَ حَدَّثَنَا، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : حِضْثُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ، فَانْسَلَّتْ فَخَرَجْتُ مِنْهَا، فَأَخْذَتُ ثِيَابَ حِيْضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْفِسْتِ؟» قُلْتُ : نَعَمْ، فَدَعَانِي فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ، قَالَتْ : وَحَدَّثَتِنِي أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ .

٢٢- بَابُ مَنْ أَخْذَ ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطَّهْرِ

[٣٢٧] حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَمِيلَةٍ حِضْثُ، فَانْسَلَّتْ فَأَخْذَتُ ثِيَابَ حِيْضَتِي، فَقَالَ : «أَنْفِسْتِ؟»

فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي
الْخَمِيلَةِ .

٢٣ - بَابُ شَهُودِ الْحَائِضِ الْعِيدَيْنِ وَدُعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ وَيُعْتَرِّلُنَ الْمُصَلَّى

[٣٢٨] حَدَثَنَا مُحَمَّدٌ ، هُوَ : ابْنُ سَلَامٍ ، قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَابٍ ، عَنْ أَئِيُوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ : كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا ^(١) أَنْ يَخْرُجُنَ فِي الْعِيدَيْنِ ، فَقَدِيمَتْ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ ، فَحَدَثَتْ عَنْ أَخْتِهَا ، وَكَانَ زَوْجُ أَخْتِهَا غَرَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَنَتِي عَشْرَةَ ، وَكَانَتْ أَخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ ، قَالَتْ : كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى ^(٢) وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، فَسَأَلَتْ أَخْتِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْلَمُ إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ

(١) العواتق : الفتيات الشابات أول ما تدركن .

(٢) الكلمى : الجرحى .

لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ : «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ، وَلْتَشْهِدِ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ» ، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ سَأَلَتْهَا : أَسْمِعْتِ النَّبِيَّ ﷺ ؟ قَالَتْ : بِأَبِي نَعْمَ ، وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ : بِأَبِي ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ - الْخُدُورِ^(١) - أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ - وَالْحُيَّضُ ، وَلْيَشْهُدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ الْمُصَلِّي» ، قَالَتْ حَفْصَةُ : فَقُلْتُ : الْحُيَّضُ ؟ فَقَالَتْ : أَلَيْسَ تَشْهُدُ عَرْفَةَ وَكَذَا وَكَذَا ؟ ٤٤ - بَابٌ إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ تَلَاثَ حِيَضٍ ، وَمَا يُصَدِّقُ النِّسَاءُ فِي الْحِيَضِ وَالْحَمْلِ فِيمَا يُمْكِنُ مِنَ الْحِيَضِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْثُرْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ» [البقرة: ٢٢٨] .

(١) ذوات الخدور: الأبكار.

وَيُذْكَرُ عَنْ عَلِيٍّ وَشُرِيفٍ : إِنْ امْرَأَةً جَاءَتْ بِبَيْنَةً
مِنْ بِطَانَةِ أَهْلِهَا مِمَّنْ يُرْضِي دِينَهُ أَنَّهَا حَاضَتْ
ثَلَاثًا فِي شَهْرٍ صُدِّقَتْ .

وَقَالَ عَطَاءُ : أَقْرَأُوهَا مَا كَانَتْ ، وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ،
وَقَالَ عَطَاءُ : الْحَيْضُرُ يَوْمٌ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةً .

وَقَالَ مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ : سَأَلْتُ ابْنَ سِيرِينَ عَنِ
الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ بَعْدَ قَرْئَهَا بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ ، قَالَ :
النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ .

[٣٢٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو أَسَامَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ
أَبِي حَبِيشٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَتْ : إِنِّي
أَسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ ، أَفَأَدْعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ : « لَا ، إِنَّ
ذَلِكَ عِزْقٌ ، وَلَكِنْ دَعِيَ الصَّلَاةَ قَدْرَ الْأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ
تَحِيطُ بِهَا ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي » .

٢٥- بَابُ الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ^(١) فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحِجْضِ

[٣٣٠] حَدَثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَئِبُوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : كُنَّا لَا نَعْدُ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا .

٢٦- بَابُ عِرْقِ الْإِسْتِحَاضَةِ

[٣٣١] حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : حَدَثَنَا مَعْنُ ، قَالَ : حَدَثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، وَعَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ، فَقَالَ : «هَذَا عِرْقٌ» ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَوةٍ .

(١) الكدرة: لون يقرب إلى السواد .

٢٧ - بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيفُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ^(١)

[٣٣٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بْنِتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ بْنَتَ حُيَيْيٍّ قَدْ حَاضَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا^(٢)، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ؟»، فَقَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَانْخُرْجِي».

[٣٣٣] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاؤُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُّخْصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ^(٣) إِذَا حَاضَتْ.

(١) الإفاضة: الدفع في الحج من عرفة.

(٢) الحبس: المنع والتأخير.

(٣) النفر: نفور الناس من منى إلى المدينة ..

[٣٣٤] **وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ :** إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : تَنْفِرُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخْصَ لَهُنَّ.

- ٢٨ - بَابُ إِذَا رَأَتِ الْمُسْتَحَاضَةَ الطَّهْرَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً، وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِذَا صَلَّتْ ، الصَّلَاةُ أَعْظَمُ .

[٣٣٥] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ زُهَيْرٍ ، قَالَ :** حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةُ، وَإِذَا أَدْبَرْتُ فَاغْسِلِي عَنِّكِ الدَّمَ وَصَلِّي» .

- ٢٩ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النُّفَسَاءِ وَسُنَّتِهَا

[٣٣٦] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ ، قَالَ :** أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، أَنَّ امْرَأَةً



مَا تَثْ فِي بَطْنِ ، فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَامَ وَسَطَّهَا .

٤٠ - بَابٌ

[٣٣٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، اسْمُهُ : الْوَضَّاحُ - مِنْ كِتَابِهِ - قَالَ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ هَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي ، وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى خُمُرَتِهِ^(١) ، إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ .

* * *

(١) الخمرة: سجادة صغيرة .

اللهم إجعلنا

٧- باب التيمم (١)

قول الله تعالى : **(فَلَمْ تَجِدُوا مَاءَ فَتَيَمِّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامسحوا بِوجوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ)** [المائدة ٦]
[٣٣٨] حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : أخبرنا مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، حتى إذا كنا بالبيداء (٢) ، أو ذات الجيش (٣) ، انقطع عقد لي ، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء ، فأتى الناس إلى أبي بكر

(١) التيمم : مسح الوجه واليدين بالتراب .

(٢) البيداء : اسم لأرض بين مكة والمدينة .

(٣) ذات الجيش : موضع في طريق المدينة .



الصَّدِيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعْتَ عَائِشَةً؟
أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ وَالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءِ،
وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءً! فَجَاءَ أَبُوبَكْرٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ وَالنَّاسِ
وَاضِعُ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتِ
رَسُولَ اللَّهِ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءِ، وَلَيْسَ
مَعَهُمْ مَاءً! فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُوبَكْرٍ، وَقَالَ
مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي
خَاصِرَتِي^(١)، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانٌ
رَسُولُ اللَّهِ وَالنَّاسِ عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ وَالنَّاسِ
حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الشَّيْمِ،
فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أَسَيْدُ بْنُ الْحُضَيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ
بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعْثَنَا الْبَعِيرَ^(٢)
الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبَّنَا الْعِقدَ تَحْتَهُ.

(١) الخصر والخاصرة: ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع.

(٢) البعير: الحمل.

[٣٣٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ .
 حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَيَّارًا ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ،
 هُوَ : ابْنُ صُهَيْبِ الْفَقِيرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ
 يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ،
 وَجُعِلْتُ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ؛ فَأَيْمًا رَجُلٌ مِنْ
 أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلَيُصَلِّ ، وَأَحِلَّتْ لِي الْمَغَانِيمُ
 وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعةَ ، وَكَانَ
 النَّبِيُّ يُبَعِّثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبَعَثَ إِلَى النَّاسِ
 عَامَةً» .

١- بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلَا تُرَابًا

[٣٤٠] حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ
 قِلَادَةً^(١) فَهَلَكَتْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً
 فَوَجَدَهَا، فَأَذْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ
 فَصَلَوَا، فَشَكَوَا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةً التَّيَمِّمَ، فَقَالَ أَسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ
 لِعَائِشَةَ: جَزَّ الَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَّلَ بِكِ أَمْرٌ
 تَكْرِهِينَ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ
 خَيْرًا.

٢- بَابُ التَّيَمِّمِ فِي الْحَضْرِ^(٢) إِذَا لَمْ يَجِدْ الْمَاءَ وَخَافَ فَوْتُ الصَّلَاةِ

وَبِهِ قَالَ عَطَاءُ . وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الْمَرِيضِ عِنْدَهُ
 الْمَاءُ وَلَا يَجِدُ مَنْ يُنَاوِلُهُ : يَتَيَمَّمُ .

(١) القلادة: ما تجعل في العنق.

(٢) الحضر: الإقامة، وهي خلاف السفر.

وَأَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ أَرْضِهِ بِالْجُرْفِ فَحَضَرَتِ
الْعَصْرُ بِمَرْبَدِ النَّعْمِ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ
وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ فَلَمْ يُعِدْ .

[٣٤١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ،
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ
عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقْبَلْتُ أَنَا
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جَهْيَمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَدِ
الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ أَبُو الْجَهْيْمِ : أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ
نَحْوِ بَئْرِ جَمَلٍ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدْ
عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ
بِوَجْهِهِ وَيَدِيهِ ، ثُمَّ رَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

٣ - بَابُ الْمُتَيَّمِ هُلْ يَنْفُخُ فِيهِما؟

[٣٤٢] حَدَّثَنَا آدُمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا

الْحَكَمُ ، عَنْ ذَرَّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ ، فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَصِبِ الْمَاءَ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ : أَمَا تَذْكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ ؟ فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ^(١) فَصَلَّيْتُ ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيْكَ هَكَذَا» ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِيهِ الْأَرْضَ ، وَنَفَخَ فِيهِمَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفِيهِ .

٤- بَابُ التَّيَمُّمُ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ

[٣٤٣] حَدَّثَنَا حَجَاجٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ ، عَنْ ذَرَّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) التمعك : التقلب والتمرغ في التراب .

أَبْرَئِي ، عَنْ أَبِيهِ : قَالَ عَمَّارٌ بِهَذَا ، وَضَرَبَ شُعْبَةَ
بِيَدِيهِ الْأَرْضَ ، ثُمَّ أَدْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ ، ثُمَّ مَسَحَ
وَجْهَهُ وَكَفِيهِ .

وَقَالَ النَّصْرُ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، قَالَ :
سَمِعْتُ ذَرَّا يَقُولُ : عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبْرَئِي . قَالَ الْحَكَمُ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ .

[٣٤٤] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ ذَرَّ ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَئِي ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ وَقَالَ لَهُ
عَمَّارٌ : كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ ^(١) ، فَأَجْنَبَنَا ، وَقَالَ : تَفَلَّ ^(٢)
فِيهِمَا .

(١) السِّرِّيَّةُ : الطائفة من الجيش .

(٢) التَّفَلَّ : نفح معه أدنى بزاق .

[٣٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرَّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ : ثَمَّ عَكْتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ : « يَكْفِيكَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّيْنِ » .

[٣٤٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرَّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : شَهِدْتُ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

[٣٤٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرَّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ : فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ .

٥- بَابُ الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ^(١) وَضُوءُ^(٢)

الْمُسْلِمٌ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : يُجْزِئُهُ التَّيَمُّمُ مَا لَمْ يُحْدِثْ .

وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُتَيَّمٌ .

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى السَّبَخَةِ^(٤) وَالتَّيَمُّمِ بِهَا .

[٣٤٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُورَجَاءُ ، عَنْ عُمَرَانَ قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا^(٥) ، حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقْعَةً^(٦) ؟

(١) الصَّعِيدُ: وجه الأرض التي لا نبات فيها.

(٢) الوضُوءُ: الماء الذي يتوضأ به.

(٣) المحدث: نجاسة موجبة للغسل أو الوضوء.

(٤) السَّبَخَةُ: الأرض تعلوها الملوحة.

(٥) الإِسْرَاءُ: السير بالليل.

(٦) وَقْعَنَا وَقْعَةً: أي نمنا نومة.



وَلَا وَقْعَةً أَحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا ، فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا
خَرُّ الشَّمْسِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ ثُمَّ فُلَانٌ
ثُمَّ فُلَانٌ - يُسَمِّيهِمْ أَبُورَجَاءُ ، فَنَسِيَ عَوْفُ - ثُمَّ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ الرَّابِعُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ
لَمْ يُوقَظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقَظُ ؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي
مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نُومِهِ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى
مَا أَصَابَ النَّاسَ ، وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا ^(١) ، فَكَبَرَ
وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالْتَّكْبِيرِ ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ
بِالْتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا
اسْتَيْقَظَ شَكَوَ إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ ، قَالَ : « لَا
ضَيْرٌ ^(٢) - أَوْ : لَا يَضِيرُ - ازْتَحِلُوا » فَازْتَحَلَ ، فَسَارَ
غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ ، وَنُودِيَ
بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا انْفَتَلَ ^(٣) مِنْ

(١) **الجليد** : الضرر .

(٢) **الضير** : القوى .

(٣) **الانفتال** : الانصراف .

صَلَاتِهِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُغْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ،
 قَالَ : «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّي مَعَ الْقَوْمِ؟» قَالَ :
 أَصَابَتِنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ ، قَالَ : «عَلَيْكَ بِالصَّاعِدِ
 فِإِنَّهُ يَكْفِيْكَ» ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ
 مِنَ الْعَطَشِ ، فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ
 أَبُو رَجَاءٍ ، نَسِيَّةُ عَوْفٍ - وَدَعَا عَلَيْهَا ، فَقَالَ : «اذْهَبَا
 فَابْتَغِيَا الْمَاءَ» فَانْطَلَقَا فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ ^(١) -
 أَوْ : سَطِيحَتَيْنِ ^(٢) - مِنْ مَاءِ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا ، فَقَالَ
 لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ؟ قَالَتْ : عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ
 السَّاعَةِ ، وَنَفَرْنَا خُلُوفًا ، قَالَ لَهَا : انْطَلِقِي إِذْنَنِ ،
 قَالَتْ : إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ : إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 قَالَتِ : الَّذِي يُقَالُ لَهُ : الصَّابِئُ! قَالَ : هُوَ الَّذِي
 تَعْنِيْنَ فَانْطَلِقِي ، فَجَاءَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَحَدَّثَاهُ

(١) المزادتان : قربتا الماء .

(٢) السطيحتان : ما كان من جلدتين قبيل أحدهما بالأخر .



الْحَدِيثُ ، قَالَ : فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا ، وَدَعَا
 النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَقَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَزَادَيْنِ - أَوْ :
 سَطِيحَتَيْنِ - وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ الْعَزَالِيَّ^(١) ،
 وَنُودِيَ فِي النَّاسِ : اسْقُوا وَاسْتَقُوا ، فَسَقَى مَنْ
 شَاءَ ، وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ ، وَكَانَ آخِرُ ذَاكَ أَنْ أَعْطَى
 الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ ، قَالَ : «اذْهَبْ
 فَأَفْرِغُهُ عَلَيْكَ» وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ
 بِمَا إِلَهَ ، وَإِيمَانُ اللَّهِ ، لَقَدْ أَقْلَعَ عَنْهَا وَإِنَّهُ لَيُخَيِّلُ إِلَيْنَا
 أَنَّهَا أَشَدُّ مِلَأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ : «اجْمَعُوا إِلَهَهَا» فَجَمَعُوا إِلَهَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةِ
 وَدُقِيقَةِ وَسُوِيقَةِ ، حَتَّى جَمَعُوا إِلَهَهَا طَعَاماً ،
 فَجَعَلُوهَا فِي ثُوبٍ ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا ،
 وَوَضَعُوا الثُّوبَ بَيْنَ يَدِيهَا ، قَالَ لَهَا : «تَعْلَمِينَ
 مَا رَزَّيْنَا مِنْ مَائِكِ شَيْئاً ، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا»

(١) العزالى: مخارج الماء.

فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسْتُ عَنْهُمْ ، قَالُوا :
 مَا حَبَسْتِ يَا فَلَانَةُ ؟ قَالَتِ : الْعَجَبُ ! لَقِينِي
 رَجُلَانِ فَذَهَبَا إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ : الصَّابِئُ ،
 فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَا سَحْرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ
 هَذِهِ وَهَذِهِ ، وَقَالَتْ يَإِاصْبَعِيهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ ،
 فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ - تَعْنِي : السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ -
 أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا ، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ
 يُغَيِّرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ،
 وَلَا يُصِيبُونَ الْصَّرْمَ ^(١) الَّذِي هِيَ مِنْهُ ، فَقَالَتْ يَوْمًا
 لِقَوْمِهَا : مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا ،
 فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَأَطَاعُوهَا ، فَدَخَلُوا فِي
 الْإِسْلَامِ .



(١) الصرم : الجماعة ينزلون بإبلهم ناحية على ماء .



٦- بَابٌ إِذَا خَافَ الْجُنُبُ عَلَى نَفْسِهِ الْمَرْضُ أَوِ الْمَوْتُ أَوِ خَافَ الْعَطَشَ تَيْمَمْ

وَيُذْكَرُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَجْنَبَ^(١) فِي لَيْلَةٍ
بَارِدَةٍ، فَتَيَمَّمَ وَتَلَّا: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا» [النساء: ٢٩]، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ
فَلَمْ يُعْنِفْ .

[٣٤٩] حَدَثَنَا يَشْرُبُنُ خَالِدٌ، قَالَ : حَدَثَنَا مُحَمَّدٌ ،
هُوَ : غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ
أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ : إِذَا لَمْ يَجِدْ أَنْمَاءً لَا يُصَلِّي ، قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ : لَوْرَخَضْتُ لَهُمْ فِي هَذَا ، كَانَ إِذَا وَجَدَ
أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قَالَ هَكَذَا - يَعْنِي : تَيَمَّمَ وَصَلَّى -

(١) الجنب: الذي يجب عليه الغسل بالجماع وخروج المني .

قَالَ : قُلْتُ : فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارِ لِعُمَرَ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَرَ
عُمَرَ قَنِعَ ^(١) بِقَوْلِ عَمَّارِ .

[٣٥٠] حَدَثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ،
قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ
سَلَمَةَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، فَقَالَ
لَهُ أَبُو مُوسَى : أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ
فَلَمْ يَجِدْ مَاءً ، كَيْفَ يَضْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ :
لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى :
فَكَيْفَ تَضْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارِ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :
«كَانَ يَكْفِيَكَ»؟ قَالَ : أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ؟
فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارِ ، كَيْفَ
تَضْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ ،
فَقَالَ : إِنَّا لَوْ رَخَضْنَا لَهُمْ فِي هَذَا ، لَأُؤْشِكَ إِذَا بَرَدَ

(١) القناعة : الرضا .



عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدْعُهُ وَيَتَيَمَّمَ ، فَقُلْتُ
لِشَقِيقٍ : فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا؟ قَالَ : نَعَمْ .

٧ - بَابُ التَّيَمُّمِ ضَرْبَةٌ

[٣٥١] حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
أَبُو مَعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : كُنْتُ
جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَقَالَ
لَهُ أَبُو مُوسَى : لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ
شَهْرًا ، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي؟ فَكَيْفَ تَضْنَعُونَ
بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا
ضَعِيدًا طَيْبًا﴾ [النساء: ٤٣]؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ
رُّخْصَ لَهُمْ فِي هَذَا ، لَا وَشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ
أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ ، قُلْتُ : وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَادَ؟
قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ
لِعُمَرَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ ،

فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغَ
الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : «إِنَّمَا كَانَ
يَكْفِيكَ أَنْ تَضَعَ هَكَذَا» فَضَرَبَ بِكَفِهِ ضَرْبَةً عَلَى
الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ظَهْرَ كَفِهِ
بِشِمَالِهِ - أَوْ : ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِهِ - ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا
وَجْهَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ
عَمَارِ؟ وَزَادَ يَعْلَمِي ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ
كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى :
أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَارِ لِعُمَرَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
بَعَثَنَا أَنَا وَأَنْتَ ، فَأَجْبَبْتُ فَتَمَعَكْتُ بِالصَّعِيدِ ،
فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا كَانَ
يَكْفِيكَ هَكَذَا» وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفِيهِ وَاحِدَةً .

٨- بَابُ

[٣٥٢] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ :



أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخَزَاعِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ :
«يَا فُلَانُ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّ فِي الْقَوْمِ؟» فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءً، قَالَ :
«عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ» .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨- حِكَمَ الصَّلَاةِ

١- بَابُ كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ؟

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانٍ فِي حَدِيثٍ
هِرَقْلَ ، فَقَالَ : يَأْمُرُنَا يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّلَاةِ
وَالصَّدْقِ وَالْعَفَافِ .

[٣٥٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ،
عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٌّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«فُرَجَ عَنْ سَقْفٍ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَّلَ جَبْرِيلُ
فَفَرَّجَ^(١) صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَّلَهُ بِمَاءِ زَمْرَمَ ، ثُمَّ جَاءَ
بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهُ فِي

(١) فَرَجَ : شَقَ .

صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخْدَى بِيَدِي فَعَرَجَ^(١) إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَلَمَّا جِئَتْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ : افْتَحْ ، قَالَ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَعِي مُحَمَّدٌ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ، فَقَالَ : أَرْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةً^(٢) وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةً ؛ إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالثَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ لِجِبْرِيلَ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمٌ^(٣) بَنِيهِ ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ،

(١) العروج : الصعود .

(٢) الأسود : الأشخاص .

(٣) النسم والنسمات : جمع النسمة ، وهي النفس والروح .

وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ
يَمِينِهِ ضَحِكٌ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، حَتَّى عَرَجَ
بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا : افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ
خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ ، فَفَتَحَ» .

قَالَ أَنَسٌ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ
وَإِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ
عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُثِبْتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ
وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ
السَّادِسَةِ . قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا مَرَ جِبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ
بِإِدْرِيسَ «قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ
الصَّالِحِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ ، ثُمَّ
مَرْزُتُ بِمُوسَى ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ
الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى ، ثُمَّ
مَرْزُتُ بِعِيسَى ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ

الصالح ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا عِيسَى ، ثُمَّ
مَرْزُتُ بِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ
وَالابْنِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ
وَالنَّبِيُّ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ ، أَنَّ
ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَا نِ : قَالَ
النَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ : «ثُمَّ عُرِجَ بِي ، حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوْى
أَسْمَعِ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ» . قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنْسُ بْنُ
مَالِكٍ ، قَالَ : النَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ : «فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي
خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرْزُتُ عَلَى
مُوسَى ، فَقَالَ : مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ :
فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ : فَازْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ؛ فَإِنَّ
أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَرَاجَعْنِي فَوَضَعَ شَطْرَهَا^(١) ،

(١) الشطر : النصف .

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى ، قُلْتُ : وَضَعَ شَطْرَهَا ، فَقَالَ : رَاجِعٌ رَبِّكَ ؛ فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ، فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ؛ فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَرَاجَعْتُهُ ، فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَذَيْ ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى ، فَقَالَ : رَاجِعٌ رَبِّكَ ، فَقُلْتُ : اسْتَحْيِيْتُ مِنْ رَبِّي ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي ، حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى^(١) ، وَغَشِيَّهَا الْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ ، ثُمَّ أَدْخَلْتُ الْجَنَّةَ ، فَإِذَا فِيهَا حَبَابِلُ اللُّؤْلُؤِ ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ».

[٣٥٤] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ صَالِحٍ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : فَرَضَ اللَّهُ

(١) سدرة المنتهى : شجرة في أقصى الجنة .



الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْخَضْرِ
وَالسَّفَرِ، فَأَقِرْتُ صَلَاةً السَّفَرِ، وَزِيدٌ فِي صَلَاةِ
الْخَضْرِ.

٢- بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ»
[الأعراف : ٣١]. وَمَنْ صَلَّى مُلْتَحِفًا^(١) فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ

وَيُذْكُرُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
«يَزُورُهُ وَلَوْ بِشُوْكَةٍ» . فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ . وَمَنْ صَلَّى فِي
الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ مَا لَمْ يَرَأْ ذَلِكَ . وَأَمْرَ النَّبِيِّ
ﷺ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ .

[٣٥٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ

(١) الملحفة : كل ما يلتحف ويُتعطفى به .

قَالَتْ : أَمْرَنَا أَنْ تُخْرِجَ الْحُيَّضَ ^(١) يَوْمَ الْعِيدَيْنِ
وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ^(٢) ، فَيَشْهَدُنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ
وَدَعْوَتَهُمْ ، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ ، قَالَتِ
امْرَأَةٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ ،
قَالَ : «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتْهَا مِنْ جِلْبَابِهَا» .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا عُمَرَانُ ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ : سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا .

٣- بَابُ عَقْدِ الْإِزارِ ^(٣) عَلَى الْقَفَافِ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ : صَلَوَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
عَاقِدِي أُزْرِهِمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ ^(٤) .

(١) الحُيَّضُ : البالغات . (٢) ذوَاتِ الْخُدُورِ : الأُبْكَارِ .

(٣) الإِزارُ وَالْمُتَزَرُ : ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد .

(٤) العَوَاتِقُ : جمع عاتق ، وهو ما بين المنكبين إلى أصل العنق .

[٣٥٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي وَأَقِدْ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ ، وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمِشْجَبِ^(١) ، قَالَ لَهُ قَائِلٌ : تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلُكَ ، وَأَئِنَّا كَانَ لَهُ ثُوبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ !

[٣٥٧] حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ أَبُو مُضَعَّبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ ، وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثُوبٍ .

(١) المشجب: عيدان توضع عليها الثياب.

٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ

قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ : الْمُلْتَحِفُ الْمُتَوَسِّخُ ، وَهُوَ الْمُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِيهِ ، وَهُوَ الْإِشْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ^(١) ، قَالَ : قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ : التَّحْفَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ ، وَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِيهِ .

[٣٥٨] حَدَّثَنَا عَبْيَضُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيًّا ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ .

[٣٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيًّا ﷺ يُصَلِّي

(١) المنكبان: ما بين الكتف والعنق .

فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَدْ أَلْقَى طَرَفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ .

[٣٦٠] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصْلِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلاً ^(١) بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ .

[٣٦١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَّسٍ ، عَنْ أَبِي النَّضِيرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئِ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُهُ ،

(١) المشتمل : المتغطى بالثوب .

قَالَتْ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِي بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ : «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِي» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكْعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَلَمَّا انْتَرَفَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتَلَ رَجُلًا قَدْ أَجْرَثَهُ ؛ فُلَانَ بْنَ هُبَيْرَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ أَجْرَنَا^(١) مَنْ أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِي» قَالَتْ أُمُّ هَانِي : وَذَلِكَ صُحَى .

[٣٦٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوْلِكُلُّكُمْ ثُوبَانِ؟» .

(١) الإِجَارَةُ : إِعْطَاءُ الْأَمَانَ .



٥- بَابُ إِذَا صَلَّى فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلَا يُجْعَلُ عَلَى عَاتِقِيهِ

[٣٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَغْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِيهِ شَيْءٌ» .

[٣٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : سَمِعْتُهُ - أَوْ : كُنْتُ سَأْلَتُهُ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَشَهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ صَلَّى فِي تَوْبِ وَاحِدٍ فَلَا يُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ» .

٦- بَابُ إِذَا كَانَ التَّوْبُ ضَيْقًا

[٣٦٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحَ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ : سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ

الواحد، فقال : خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فجئت ليلةً لبعض أمرِي ، فوجئْتُه يُصلّي ، وعلّي ثوبٌ واحدٌ فاشتملت به وصلّيْتُ إلى جانبه ، فلما انتصرَ ، قال : «**مَا السُّرْعَى**^(١) يا جابر؟» ، فأخْبَرْتُه بحاجتي ، فلما فرغت ، قال : «**مَا هَذَا الْإِشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ؟**» ، قلتُ : كان ثوبٌ يعني : ضاقَ ، قال : «**فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَّحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهِ.**» .

[٣٦٦] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، قال : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ قال : كان رجالاً يُصلّونَ مع النبي ﷺ عَاقِدِي أَزْرِهِمْ على أعناقِهِمْ كَهْيَةَ الصَّبِيَّانِ ، ويقال للنساء : لا ترْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِي الرِّجَالُ جُلُوسًا .

(١) الإسراء : السير بالليل .

٧- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْجُبَةِ^(١) الشَّامِيَّةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الثِّيَابِ يَنْسُجُهَا الْمَجُوسِيُّ لَمْ يَرِبِّهَا بِأَسَا.

وَقَالَ مَعْمَرٌ : رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ مَا صُبِغَ بِالْبَوْلِ .

وَصَلَّى عَلَيْيِ فِي ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ .

[٣٦٧] حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِيمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : « يَا مُغِيرَةُ ، خُذِ الْإِدَاؤَةَ^(٢) » فَأَخَذْتُهَا ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى^(٣) عَنِي ، فَقَضَى

(١) الجبة: ثوب للرجال مفتوح الأمام.

(٢) الإداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للماء.

(٣) المواردة: الستر.

حاجَتَهُ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ، فَذَهَبَ لِيُخْرُجَ يَدَهُ مِنْ كُمَّهَا فَضَاقَتْ ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا ، فَصَبَّتْ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ^(١) ، ثُمَّ صَلَّى .

٨- بَابُ كَرَاهِيَّةِ التَّعْرِيِّ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا

[٣٦٨] حَدَّثَنَا مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْخٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعْهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارَةٌ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَاسُ عَمْمَهُ : يَا ابْنَ أَخِي ، لَوْ حَلَّتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ ، قَالَ : فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى

(١) الحفان : حذاء جلدي .

مَنْكِبِيهِ ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا ^(١) عَلَيْهِ ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ
عُرْيَانًا عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

٩- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْقَمِيصِ وَالسَّرَّاوِيلِ وَالْتَّبَانِ ^(٢) وَالْقَبَاءِ ^(٣)

[٣٦٩] حَدَثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَئِيُوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنِ
الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ، فَقَالَ : «أَوْكُلُكُمْ يَجِدُ
ثُوبَيْنِ؟» ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِذَا وَسَعَ اللَّهُ
فَأَوْسِعُوا ، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ، صَلَّى رَجُلٌ فِي
إِزارٍ وَرِداءً ، فِي إِزارٍ وَقَمِيصٍ ، فِي إِزارٍ وَقَبَاءٍ ، فِي

(١) الإغشاء: الإغماء.

(٢) التبان: سروال صغير.

(٣) القباء: ثوب للرجال.

سَرَاوِيلَ وَرِدَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَمِيصٍ ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَبَاءٍ ، فِي ثَبَانٍ وَقَبَاءٍ ، فِي ثَبَانٍ وَقَمِيصٍ ، قَالَ : وَأَخْسِبَةٌ قَالَ : فِي ثَبَانٍ وَرِدَاءٍ .

[٣٧٠] حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِيمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا يَلْبِسُ الْمُحْرِمُ ؟ فَقَالَ : « لَا يَلْبِسُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرْنَسَ ^(١) ، وَلَا ثُوبًا مَسْأَةً الزَّعْفَرَانَ ^(٢) وَلَا وَرْسَ ^(٣) ، فَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسِ الْخَفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

(١) الْبُرْنَسُ : كل ثوب رأسه منه ملتزق به .

(٢) الزَّعْفَرَانُ : نبات بصلی ونوع صبغی طبی .

(٣) الْوَرْسُ : النبت الأصفر الذي يصبح به .

وَعَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ .

١٠- بَابُ مَا يَسْتُرُ مِنَ الْفُوْرَةِ

[٣٧١] حَدَّثَنَا قَتْيَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِي^(١) الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فِرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

[٣٧٢] حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ بْنُ عَقْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ : عَنِ الْلَّمَاسِ وَالنَّبَادِ ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ .

(١) الاحتباء والحبوة: ضم الإنسان رجليه إلى بطنه .

[٣٧٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَخْيَى ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنَيْنَ يَوْمَ النَّحْرِ^(١) ، نُؤَذِّنُ بِمِنْتَى : أَلَا لَا يَحْجُجْ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرْيَانٌ .

قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ الْأَكْرَامُ بِبَرَاءَةٍ .
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَذَنَ مَعَنَا عَلَيَّ فِي أَهْلِ مِنْتَى يَوْمَ النَّحْرِ : لَا يَحْجُجْ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرْيَانٌ .

(١) يوم النحر : يوم عيد الأضحى .

(٢) الردف والرديف : الراكب خلف الراكب .

١١- بَابُ الصَّلَاةِ بِغَيْرِ رِدَاءٍ

[٣٧٤] حَدَثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَثَنِي أَبْنُ أَبِي الْمَوَالِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ ، وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ ، فَلَمَّا انْتَرَفَ قُلْنَا : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَحَبَّبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَّالُ مِثْلُكُمْ ، رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي هَكَذَا .

١٢- بَابُ مَا يُذْكُرُ فِي الْفَخْذِ

وَيُرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرْهَدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الْفَخْذُ عَورَةٌ» . وَقَالَ أَنَسٌ : حَسَرَ^(٢) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَخِذِهِ .

(١) الرِّداءُ : مَا يُلبِسُ فَوْقَ الشِّيَابِ .

(٢) الحَسَرُ : الكَشْفُ .

وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدُ، وَحَدِيثُ جَرْهَدٍ أَخْوَطُ؛
حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ .

وَقَالَ أَبُو مُوسَى : غَطَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ حِينَ
دَخَلَ عُثْمَانَ .

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ
وَفِخْذَهُ عَلَى فَخِذِي ، فَثَقَلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خَفْتُ أَنْ
تَرْضَ فَخِذِي .

[٣٧٥] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَرَّا خَيْرَ
فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاءِ^(١) بِغَلْسٍ^(٢) ، فَرَكِبَ
نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَّا رَدِيفُ

(١) الغدأة: الفجر.

(٢) الغلس: ظلمة الليل إذا احتللت بنور الصباح.



أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي زُقَاقِ خَيْبَرْ
 وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسَّ فَخِذَ نَبِيًّا اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ حَسَرَ
 الْإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ، حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ
 نَبِيًّا اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ
 خَرِبَتْ خَيْبَرْ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاخُ
 الْمُنْذَرِينَ» قَالَهَا ثَلَاثًا ، قَالَ : وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى
 أَعْمَالِهِمْ ، فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ! - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : وَقَالَ
 بَعْضُ أَصْحَابِنَا : وَالْخَمِيسُ ، يَعْنِي : الْجَيْشُ -
 قَالَ : فَأَصَبَبْنَاهَا عَنْوَةً^(١) ، فَجُمِعَ السَّبَئُ^(٢) ، فَجَاءَ
 دِحْيَةُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنْ
 السَّبَئِيِّ ، قَالَ : «اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً» ، فَأَخَذَ صَفِيفَةً
 بِسْتَ خَيَّيَّ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ :

(١) عنوة: قهر لا صلحا.

(٢) السَّبَئِيُّ وَالسَّبَاءُ: ما وقع من عبيد وإماء في الأسر.

يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْيَّ ، سَيِّدَةَ قُرِيْظَةَ وَالنَّضِيرِ^(١) ! لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ ، قَالَ : «اَدْعُوكُمْ بِهَا» ، فَجَاءَتْ بِهَا ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيلِ غَيْرَهَا» ، قَالَ : فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا ، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ، مَا أَصْدَقَهَا ؟ قَالَ : نَفْسَهَا ، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَرَتْهَا أُمُّ سُلَيْمٍ ، فَأَهْدَتْهَا أُمَّةً مِنَ الْلَّيْلِ ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرْوَسًا^(٢) ، فَقَالَ : «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلِيَجِئْ بِهِ» وَبَسَطَ نِطْعًا^(٣) ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ ، قَالَ : وَأَحْسِبُهُ قَدْ

(١) بنو النضير: اسم قبيلة يهودية.

(٢) العروس: وصف للرجل والمرأة عند الزواج.

(٣) النطع: ما يفترش من الجلود.



ذَكَرَ السَّوِيقُ^(١) ، قَالَ : فَحَاسُوا حَيْسًا^(٢) ، فَكَانَتْ
وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٣- بَابُ فِي كَمْ تُصلِّي الْمَرْأَةُ فِي الثِّيَابِ؟

وَقَالَ عَكْرِمَةُ : لَوْ وَارَتْ جَسَدَهَا فِي ثَوْبٍ
لَأَجْزُثُهُ .

[٣٧٦] حدثنا أبو اليهـان ، قال : أخـبرـنا شـعـيبـ ، عـنـ
الرـهـريـ ، قال : أخـبرـني عـروـةـ ، أـنـ عـائـشـةـ قـالـتـ :
لـقـدـ كـانـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ يـصـلـيـ الـفـجـرـ ، فـيـشـهـدـ مـعـهـ
نـسـاءـ مـنـ الـمـؤـمـنـاتـ مـتـلـفـعـاتـ^(٣) فـيـ مـرـوـطـهـنـ^(٤) ،
ثـمـ يـرـجـعـ إـلـىـ بـيوـتـهـنـ مـاـ يـعـرـفـهـنـ أـحـدـ .

(١) السـويـقـ : طـعامـ مـنـ مـدـقـوقـ الـقـمـحـ وـالـشـعـيرـ .

(٢) الحـيـسـ : طـعامـ مـتـخـذـ مـنـ التـمـرـ وـالـأـقطـ وـالـسـمـنـ .

(٣) المـتـلـفـعـاتـ : المـتـلـفـفـاتـ .

(٤) المـرـوـطـ : كـلـ ثـوبـ غـيرـ خـيـطـ .

٤٤- بَابُ إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ وَنَظَرَ إِلَى عَلَمِهَا

[٣٧٧] حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ،
عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ^(١) لَهَا
أَعْلَامٌ ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ،
قَالَ : «إِذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ،
وَأُتُونِي بِأَنْبِجَانِيَةٍ^(٢) أَبِي جَهْمٍ ؛ فَإِنَّهَا أَهْتَنِي آنِفًا
عَنْ صَلَاتِي» .

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلَمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ ،
فَأَخَافُ أَنْ تَفْتَنَنِي» .

(١) الخميصة: كساء أسود مربع فيه خطوط .

(٢) الأن bian: كساء من صوف ؛ نسبة إلى موضع أن bian .

**١٥- بَابُ إِنْ صَلَّى فِي ثُوبٍ مُضَلَّبٍ أَوْ تَصَاوِيرَ،
هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ وَمَا يُتَهَى عَنْ ذَلِكَ؟**

[٣٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَّسٍ : كَانَ قِرَامٌ ^(١) لِعَائِشَةَ سَرَرْتُ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمِيطِي ^(٢) عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا ؛ فَإِنَّهُ لَا تَرَأْلَ تَصَاوِيرَهُ تَغْرِضُ ^(٣) فِي صَلَاتِي» .

١٦- بَابُ مَنْ صَلَّى فِي فَرُوجٍ ^(٤) حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ

[٣٧٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) القرام : الستر .

(٢) إماطة الشيء : تنحيةه وإبعاده .

(٣) تعرض : تظاهر .

(٤) الفروج : قميص الصغير .

اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرُوْجٌ حَرِيرٌ فَلِسَةٌ فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَرَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ، وَقَالَ : «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَقِينَ» .

١٧ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْأَحْمَرِ

[٣٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَوْنَبْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ^(١) حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمِ^(٢)، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمْسَحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلٍ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ

(١) القبة : البيت الصغير المستدير .

(٢) الأدم والأديم : الجلد .

(٢) عنزة^(١) فركزها، وخرج النبي ﷺ في حلّة حمراء مشمراً صلّى إلى العنزة بالناس ركعتين، ورأيت الناس والدواب يمرون من بين يدي العنزة.

١٨ - باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب

قال أبو عبد الله : ولم ير الحسن بأسا أن يصلّى على الجمد والقناطر، وإن جرى تحتها بول أو فوقها أو أمامها، إذا كان بينهما سترة. وصلّى أبو هريرة على سقف المسجد بصلاة الإمام.

وصلّى ابن عمر على الثلوج.

[٣٨١] حدثنا علي بن عبد الله، قال : حدثنا

(١) العنزة : مثل نصف الرمح.

(٢) الحلّة : إزار ورداء.

سُفْيَانُ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ ، قَالَ : سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمِنْبَرُ؟ فَقَالَ : مَا بَقِيَ إِلَيْنَا أَعْلَمُ مِنِّي ، هُوَ مِنْ أَثْلٍ^(١) الْغَابَةِ ، عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عَمِلَ وَوُضِعَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ كَبِيرًا وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى^(٢) فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ ، فَهَذَا شَأنُهُ .

قال أبو عبد الله: قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : سَأَلَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ :

(١) الأَثْلُ : شجر له أصول غليظة .

(٢) الْقَهْقَرَى : المشي إلى الخلف .

فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ ،
فَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا
الْحَدِيثِ ، قَالَ : فَقُلْتُ : إِنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَيْنَةَ
كَانَ يُسَأَّلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا ، فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ ؟
قَالَ : لَا .

[٣٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوَيْلُ ، عَنْ
أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ عَنْ فَرِسِهِ
فَجُحِشَتْ سَاقُهُ أَوْ كَتِفُهُ ، وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ،
فَجَلَسَ فِي مَشْرِبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعِ ، فَأَتَاهُ
أَصْحَابُهُ يَعْوُدُونَهُ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ ،
فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : « إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمْ بِهِ ، فَإِذَا
كَبَرَ فَكَبَرُوا ، وَإِذَا رَكِعَ فَازْكَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ
فَاسْجَدُوا ، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلَّوَا قِيَامًا » ، وَنَزَلَ

لِتَسْعَ وَعِشْرِينَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ آتَيْتَ
شَهْرًا ، فَقَالَ : «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ» .

١٩- بَابُ إِذَا أَصَابَ ثُوبَ الْمُصْلِي امْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ

[٣٨٣] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ
مَيْمُونَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا
حِذَاءَهُ ^(١) وَأَنَا حَائِضٌ ، وَرُبِّمَا أَصَابَنِي ثُوْهٌ إِذَا
سَجَدَ ، قَالَتْ : وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ ^(٢) .

٢٠- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

وَصَلَّى جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا .
وَقَالَ الْحَسَنُ : قَائِمًا مَا لَمْ تَشْقَ عَلَى أَصْحَابِكَ
تَدْوِرُ مَعَهَا ، وَإِلَّا فَقَاعِدًا .

(١) الحدو والحداء : الإزاء والمقابل .

(٢) الخمرة : سجادة صغيرة .



[٣٨٤] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ جَدَّهُ مُلِئْكَةً دَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ : «قُومُوا فَلِأُصَلِّ لَكُمْ» قَالَ أَنَّسٌ : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَ مِنْ طُولِ مَالِيسٍ^(١) فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَافَقْتُ وَالْيَتَيمَ وَرَاءَةَ وَالْعَجُورَ مِنْ وَرَائِنَا ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ .

٢١ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

[٣٨٥] حَدَثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ ،

(١) اللبس : الاستعمال .

عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ .

٢٢- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْفِرَاشِ

وَصَلَّى أَنَسُ عَلَى فِرَاسِهِ .

وَقَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى ثُوْبِهِ .

[٣٨٦] حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ ، عَنْ أَبِي النَّضِيرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْيَدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا مُبَيِّنَ يَدِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَجْلَيِّ فِي قِبْلَتِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَرَنِي ^(١) فَقَبَضْتُ رِجْلَيِّ ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا ، قَالَتْ : وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ .

(١) الغمز: العصر والكبس باليد.

[٣٨٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ اعْتِرَاضَ الْجَنَازَةِ .

[٣٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ عِرَالٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةَ مُعْتَرِضَةً^(١) بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ .

٢٣- بَابُ السُّجُودِ عَلَى التُّوبِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

وَقَالَ الْحَسَنُ : كَانَ الْقَوْمُ يَسْجُدُونَ عَلَى الْعِمَامَةِ وَالْقَلْنِسُوَةِ^(٢) وَيَدَاهُ فِي كُمْمِهِ .

(١) المعرضة : النائمة بالعرض .

(٢) القلسنة : غطاء للرأس .

[٣٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَشْرُبُنُ الْمُفَضَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرْفَ التَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرَّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ .

٢٤ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ

[٣٩٠] حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي تَعْلِيهِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٢٥ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْخِفَافِ

[٣٩١] حَدَّثَنَا آدُمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

بَالْ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَسَأَلَ، فَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ ؛ لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ .

[٣٩٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : وَضَأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَصَلَّى .

٢٦ - بَابُ إِذَا لَمْ يُتَمِّمِ السُّجُودَ

[٣٩٣] أَخْبَرَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ : مَا صَلَيْتَ، قَالَ : وَأَخْسِبَهُ قَالَ : لَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

٢٧- بَابُ يُبَدِّي ضَبْعَيْهِ^(١) وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ

[٣٩٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ هُرْمَزَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو بَيْاضُ إِبْطَيْهِ . وَقَالَ الْلَّيْثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ .

٢٨- بَابُ فَضْلِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ . قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[٣٩٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَهْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ

(١) الضبعان : ما بين الإبط إلى نصف العضد .

(٢) المجافة : البعد عن الشيء .



مَيْمُونِ بْنِ سِيَاهٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتِنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيْحَتِنَا ، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةٌ^(١) اللَّهُ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَلَا تُخْفِرُوا^(٢) اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ» .

[٣٩٦] حَدَّثَنَا نُعْيَمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوَيْلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمِرْتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا ، وَصَلَّوْا صَلَاتِنَا ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتِنَا ، وَذَبَحُوا ذَبِيْحَتِنَا ، فَقَدْ حَرَّمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» .

(١) الذمة : العهد والأمان .

(٢) الإخفار : نقض العهد والذمة .

[٣٩٧] قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، قَالَ : سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهِ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ، مَا يُحَرِّمُ دَمُ الْعَبْدِ وَمَا لَهُ؟ فَقَالَ : مَنْ شَهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَصَلَّى صَلَاتَنَا ، وَأَكَلَ ذِي حَيَّتَنَا ، فَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ .

٢٩ - بَابُ قِبْلَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ

لَيْسَ فِي الْمَشْرِقِ وَلَا فِي الْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ^(١) أَوْ بَوْلٍ ، وَلَكِنْ شَرَقُوا أَوْ غَرَبُوا» .

(١) الغائط : موضع قضاء الحاجة .

[٣٩٨] حَدَّثَنَا عَلَيْيَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ
قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ
أَبِي أَئْيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَتَيْتُمْ
الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدِيرُوهَا ، وَلَكِنْ
شَرِّقُوا أَوْ غَرَبُوا» قَالَ أَبُو أَئْيُوبَ : فَقَدِيمَنَا الشَّامُ
فَوَجَدْنَا مَرَا حِيسَّ بْنِيَّتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ ، فَنَثَرَ حِرْفٌ
وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى .

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ
أَبَا أَئْيُوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ .

٤٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «وَأَنْجِذُوا

مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّي» [البقرة : ١٢٥]

[٣٩٩] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عَمَرَ عَنْ
رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعَمْرَةَ ، وَلَمْ يَطْفُ بَيْنَ

الصفا ^(١) والمروءة ^(٢) ، أَيَأْتِي امْرَأَةٌ ، فَقَالَ : قَدِيمَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ
الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَدْ
كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ . وَسَأَلَنَا
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ
بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

[٤٠٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ
سَيِّفٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا ، قَالَ : أَتِيَ
ابْنُ عُمَرَ ، فَقِيلَ لَهُ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ
الْكَعْبَةَ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ
خَرَجَ ، وَأَجِدُ بِلَا لَا قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ ، فَسَأَلْتُ
بِلَا لَا فَقُلْتُ : أَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ ؟ ، قَالَ :

(١) الصفا : بداية المسعي .

(٢) المروءة : رأس المسعي الشمالي ، وبها ينتهي السعي .



نَعْمٌ ، رَكِعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ^(١) الَّتَّيْنِ عَلَى يَسَارِهِ
إِذَا دَخَلْتَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ
رَكِعَتَيْنِ .

[٤٠١] حَدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا
عَبْدُ الرَّزَاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ :
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلُّهَا ، وَلَمْ يُصْلِّ حَتَّى خَرَجَ
مِنْهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكِعَتَيْنِ فِي قَبْلٍ^(٢) الْكَعْبَةِ ،
وَقَالَ : « هَذِهِ الْقِبْلَةُ » .

٣١- بَابُ التَّوْجُهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حِينَ كَانَ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ
وَكَبِّرْ » .

(١) الساريتان: العمودان.

(٢) قبل: جهة.

[٤٠٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ
 حَدَّثَنَا عَنْهَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ
 الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ - أَوْ : سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا - وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ يُحِبُّ أَنْ يُوَجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ،
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ : « قَدْ نَرَى تَقْلُبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاوَاتِ »
 [البقرة: ١٤٤] ، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، وَقَالَ السُّفَهَاءُ
 مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ : الْيَهُودُ : « مَا وَلَنَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمْ
 الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ
 يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ » [البقرة: ١٤٢] ، فَصَلَّى مَعَ
 النَّبِيِّ رَجُلٌ ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَمَا صَلَّى ، فَمَرَّ عَلَى
 قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ
 الْمَقْدِسِ ، فَقَالَ : هُوَ يَشْهُدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ



رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، فَتَحَرَّفَ
الْقَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

[٤٠٣] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ ^(١) حَيْثُ تَوَجَّهَتْ ، فَإِذَا أَرَادَ
الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ .

[٤٠٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ
مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ :
لَا أَدْرِي ، زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا ؟ ، قَالَ :
«وَمَا ذَاكَ؟» ، قَالُوا : صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا ، فَشَتَّى رِجْلَيْهِ

(١) الراحلة : البعير القوي .

وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَلَمَّا
أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجِهِهِ ، قَالَ : «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ
شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ، أَنْسَى
كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيْتُ فَذَكَرْتُهُنِي ، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ
فِي صَلَاتِهِ ، فَلْيَتَحَرَّرِي^(١) الصَّوَابُ فَلْيُتِمَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ
لْيُسَلِّمْ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» .

٣٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ وَمَنْ لَا يَرَى الْإِعَادَةَ
عَلَى مَنْ سَهَا فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ

وَقَدْ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَكْعَتِي الظَّهِيرَةِ وَأَقْبَلَ عَلَى
النَّاسِ بِوْجِهِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّ مَا بَقِيَ .

[٤٠٥] حَدَثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنَى ، قَالَ : حَدَثَنَا هُشَيْمٌ ،
عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : وَافَقْتُ رَبِّي
فِي ثَلَاثٍ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ

(١) التحرى : القصد والاجتهاد في الطلب .



مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّى ؛ فَنَزَّلْتُ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامٍ
إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّى﴾ [البقرة: ١٢٥] ، وَآيَةُ الْحِجَابِ ،
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَمْرَتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ
فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ؛ فَنَزَّلْتُ آيَةُ الْحِجَابِ ،
وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ
لَهُنَّ : عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا
مِنْكُنَّ ؛ فَنَزَّلْتُ هَذِهِ الْآيَةُ .

٤٠٦ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
أَئْوَبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّ سَاسَا
بِهَذَا .

٤٠٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءِ ^(١) فِي

(١) قُبَاءُ : قرية بعوالي المدينة .

صَلَاةُ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتِ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ
الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ ،
فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ .

[٤٠٨] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ
شُعبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الظَّهَرَ خَمْسًا ،
فَقَالُوا : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا :
صَلَّيْتَ خَمْسًا ، فَشَنَّى رِجْلَيْهِ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

٣٣ - بَابُ حَكَ الْبُزَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ

[٤٠٩] حَدَثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
جَعْفَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى
نُخَامَةً ^(١) فِي الْقِبْلَةِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي

(١) النُّخَامَةُ : البَزْقَةُ .

ووجهه ، فقام فحكته بيده ، فقال : «إِنَّ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي^(١) رَبَّهُ - أَوْ : إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - فَلَا يَبْرُزُ قَنْ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ» ، ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ^(٢) فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، فقال : «أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا» .

[٤١٠] حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أنَّ رسول الله ﷺ رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكته ، ثُمَّ أقبل على الناس ، فقال : «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى» .

(١) المناجة والتناجي : المحادثة سرًا .

(٢) البصق : طرح ما في الفم .

[٤١١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطَأً أَوْ بُصَاقًا أَوْ نُخَامَةً فَحَكَهُ .

٤٢ - بَابُ حَكُوكُ الْمُخَاطِطِ بِالْخَصِّيِّ مِنَ الْمَسْجِدِ

[٤١٢، ٤١٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدِ حَدَّثَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاؤَلَ حَصَاءَ فَحَكَهَا ، فَقَالَ : «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمْنَ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» .

٤٣ - بَابُ لَا يَبْصُقُ عَنْ يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ

[٤١٤، ٤١٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاؤَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَّاَهُ فَحَتَّهَا^(١)، ثُمَّ قَالَ : «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلِيَبْصُرَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدْمِهِ الْيُسْرَى».

[٤١٦] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ : أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّسًا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَتَفَلَّنَّ^(٢) أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ».

(١) الحت: فرك الشيء اليابس.

(٢) التفل: نفح معه أدنى بزاق.

٣٦- بَابُ لِيَبْرُزُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى

[٤١٧] حَدَّثَنَا آدُمُ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْرُزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ».

[٤١٨] حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاءٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْرُزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى .

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ حُمَيْدًا، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ .



٣٧ - بَابُ كَفَارةٍ^(١) الْبُرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤١٩] حَدَّثَنَا آدُمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَارَتُهَا دُفْنُهَا».

٣٨ - بَابُ دُفْنِ النُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٢٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ؛ فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا ذَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ؛ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَيَبْصُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ فَيَدْفُنُهَا».

(١) الكفارة: ما ثُمِحي بها الخطيئة.

٣٩- بَابٌ إِذَا بَدَرَهُ الْبُزُاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثُوبِهِ

[٤٢١] حَدَثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَّسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ وَصَاحِبَ الْجَمَاهِيرَ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ ، وَرُئِيَ مِنْهُ كَرَاهِيَّةً - أَوْ : رُئِيَ كَرَاهِيَّتُهُ - لِذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ : رَبُّهُ بَيْنَ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ - فَلَا يَبْرُزُ قَنْ في قِبْلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدْمِهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، قَالَ : «أَوْ يَفْعُلُ هَكَذَا» .

٤٠- بَابٌ عِظَةٌ لِلْإِمَامِ النَّاسَ فِي إِتْمَامِ الصَّلَاةِ

وَذِكْرُ الْقِبْلَةِ

[٤٢٢] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ



أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «هَلْ تَرَوْنَ
قِبْلَتِي هَاهُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ
وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَأُكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» .

[٤٢٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً ، ثُمَّ
رَقَيَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي الرُّكُوعِ : «إِنِّي
لَأَرَأُكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَأَكُمْ» .

٤١- بَابُ هَلْ يُقَالُ : مَسْجِدٌ بَنِي فُلَانٌ ؟

[٤٢٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أَضْمِرَتْ^(١)

(١) تضمير الخيل : شغل حتى تسمى ، ثم تحبس في بيت ،
لتعريةها لتصلب وتقوى .

مِنَ الْحَفْيَاءِ^(١) ، وَأَمْدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ^(٢) ، وَسَابِقَ
بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمُرْ مِنَ الشَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي
زُرْيَقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابِقَ بِهَا .

٤٢- بَابُ الْقِسْمَةِ وَتَعْلِيقِ الْقِنْوِ^(٤) فِي الْمَسْجِدِ

[٤٢٥] وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ،
عَنْ أَنَسِ خُولَلَغَهُ قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ
الْبَخْرَيْنِ ، فَقَالَ : «اِنْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ» ، وَكَانَ أَكْثَرُ
مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ
جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ ، إِذْ

(١) الحفياء: تسمى «الخليل» في شمال المدينة.

(٢) الأمد: الغاية.

(٣) ثنية الوداع: ثنية مشرفة على المدينة.

(٤) القنو: غصن فيه الرطب.



جاءه العباس ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِنِي ؛
 فَإِنِّي فَادِيْتُ نَفْسِي وَفَادِيْتُ عَقِيلًا ، فَقَالَ لَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذ» ، فَحَثَّا^(١) فِي ثُوِّيهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ
 يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اؤْمِرْ
 بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ ، قَالَ : «لَا» ، قَالَ : فَأَرْفَعْهُ أَنْتَ
 عَلَيَّ ، قَالَ : «لَا» ، فَنَثَرَ مِنْهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ ، فَقَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اؤْمِرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ ، قَالَ :
 «لَا» ، قَالَ : فَأَرْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : «لَا» ، فَنَثَرَ
 مِنْهُ ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ^(٢) ثُمَّ انْطَلَقَ ،
 فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِبْعِيهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ
 عَلَيْنَا ، عَجَبَنَا مِنْ حِزْصِهِ ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَثُمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ .

(١) الحشو والختي : الغرف .

(٢) الكاهم : ما بين كتفي الإنسان .

٤٣- بَابُ مَنْ دَعَا لِطَعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ

وَمَنْ أَجَابَ فِيهِ

[٤٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ^ر
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، سَمِعَ أَنَسًا قَالَ :
وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ نَاسٌ فَقُمْتُ ،
فَقَالَ لِي : «أَرْسَلْكَ أَبُو طَلْحَةَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ،
فَقَالَ : «لِطَعَامِ؟» ، قُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ لِمَنْ مَعَهُ :
«قُومُوا» ، فَانطَّلَقَ وَانطَّلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ .

٤٤- بَابُ الْقَضَاءِ وَاللَّعَانِ ^(١) فِي الْمَسْجِدِ

بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

[٤٢٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،
قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ :

(١) اللَّعَانُ وَالْمَلَاعِنَةُ : أيها مقرونة باللعنة .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا
أَيْقُتْلُهُ ؟ فَتَلَاقَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ .

**٤٥- بَابٌ إِذَا دَخَلَ بَيْتَنَا يُصْلِي حَيْثُ شَاءَ أَوْ حَيْثُ أَمْرَ
وَلَا يَتَجَسَّسُ**

[٤٢٨] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ
مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ ، فَقَالَ : « أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِي لَكَ
مِنْ بَيْتِكَ ؟ » ، قَالَ : فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ ، فَكَبَرَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَقْنَا خَلْفَهُ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

٤٦- بَابُ الْمَسَاجِدِ فِي الْبُيُوتِ

وَصَلَّى الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فِي مَسْجِدِهِ فِي دَارِهِ
جَمَاعَةً .

[٤٢٩] **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْلَّيْثُ ،

قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّئِيْسِ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهَدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي وَأَنَا أَصَلَّى لِقَوْمِي ، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأَصَلَّى بِهِمْ ، وَوَدَّتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكَرْتُ تَأْتِينِي فَتُصَلِّي فِي بَيْتِي فَأَتَخْذَهُ مُصَلِّي ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : **سَافْعُلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ** ، قَالَ عِتْبَانُ : فَغَدَأ^(١) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَعَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ

(١) الغدو : الذهاب أول النهار .

قَالَ : «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِي مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ : فَأَشْرَتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَرَ فَقُوْمَنَا ، فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، قَالَ : وَحَبَسْنَاهُ عَلَى حَزِيرَةٍ^(١) صَنَعْنَاهَا لَهُ ، قَالَ : فَثَابَ^(٢) فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُؤُو عَدَدِ ، فَاجْتَمَعُوا ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِ - أَوِ ابْنُ الدُّخْشِنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُلْ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟!» ، قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ ،

(١) **الْخَزِيرَةُ وَالْخَزِيرُ** : لَحْمٌ يُقطَّعُ فِي مَاءٍ كَثِيرٍ ، ثُمَّ يَذَرُ عَلَيْهِ الدَّقِيقَ .

(٢) **الثَّوْبُ** : الرَّجُوعُ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَ - وَهُوَ أَخَدُ بْنِي سَالِيمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَّاَتِهِمْ^(١) - عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودٍ بْنِ الرَّبِيعِ فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ .

٤٧- بَابُ التَّيْمَنِ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَا بِرْجِلِهِ الْيُمْنَى ، فَإِذَا خَرَجَ بَدَا بِرْجِلِهِ الْيُسْرَى .

[٤٣٠] حَدَثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ

(١) السراة : الشرفاء .

الْتَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلَّهُ : فِي طُهُورِهِ
وَتَرْجُلِهِ ^(١) وَتَنَعُّلِهِ .

٤٨ - بَابُ هَلْ تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ
وَيُتَخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِدًا ؟ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« لَعْنَ ^(٢) اللَّهُ الْيَهُودَ ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاهُمْ
مَسَاجِدًا » وَمَا يُكَرِّهُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْقُبُورِ

وَرَأَى عُمَرُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرٍ ،
فَقَالَ : الْقَبْرُ الْقَبْرُ ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالإِعَادَةِ .

[٤٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ
عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَيْبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا
بِالْحَبْشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرَ ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :
إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ ، بَئَثُوا

(١) التَّرْجِيلُ وَالتَّرْجِيلُ : تَسْرِيعُ الشِّعْرِ وَتَنْظِيفُهُ .

(٢) اللَّعْنُ : الإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ .

عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ ، فَأَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

[٤٣٢] حَدَّثَنَا مُسَدِّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِيمَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَّلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو عَمْرٍو بْنٍ عَوْفٍ ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَارِ ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ ، كَأَنَّهُمْ أَنْظَرُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدْفُهُ وَمَلَأُوا بَنِي النَّجَارِ حَوْلَهُ ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُوبَ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنِمِ ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بَنِيَّ الْمَسْجِدِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأً مِنْ بَنِي النَّجَارِ ، فَقَالَ : «يَا بَنِي النَّجَارِ ، ثَامِنُونِي^(١)

(١) ثامِنُونِي : فَرَرُوا مَعِي ثَمَنِهِ وَبِيعُونِيهِ بِالثَّمَنِ .



بِحَائِطِكُمْ هَذَا، قَالُوا : لَا وَاللَّهِ ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَةَ
إِلَى اللَّهِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ :
قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ ، وَفِيهِ حَرْبٌ ، وَفِيهِ نَخْلٌ ، فَأَمَرَ
النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنِيَّشَتْ^(١) ، ثُمَّ بِالْحَرْبِ
فَسُوَّيَتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِّعَ ، فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبْلَةَ
الْمَسْجِدِ وَجَعَلُوا عِضَادَتِهِ^(٢) الْحِجَارَةَ ، وَجَعَلُوا
يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ
وَهُوَ يَقُولُ : **«اللَّهُمَّ لَا خَيْرٌ إِلَّا خَيْرٌ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ**
لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةَ» .

٤٩ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْفَنَمِ

[٤٣٣] **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) النَّبِشُ : استخراج الشيء بعد الدفن .

(٢) عِضَادَتِ الْبَابِ : خشبتا الباب .

يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنِمِ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدَ يَقُولُ :
 كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنِمِ قَبْلَ أَنْ يَبْتَسِي
 الْمَسْجِدُ .

٥٠ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْإِلِٰلِ

[٤٣٤] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرٍ^(١) . وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

٥١ - بَابُ مَنْ صَلَّى وَقَدَّامَهُ تَنَوُّرٌ أَوْ نَازٌ أَوْ شَيْءٌ مِّمَّا يُعْبَدُ فَأَرَادَ بِهِ اللَّهَ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي أَنَّسٌ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «عَرِضْتُ عَلَيِ النَّازِ وَأَنَا أَصَلِّي» .

(١) البعير: الجمل .



[٤٣٥] حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عباس قال : انحسرت الشمس فصلى رسول الله ﷺ ، ثم قال : «أریت النار فلم أر منظراً كاليوم قط أفظع» .

٥٢- باب كراهيّة الصلاة في المقابر

[٤٣٦] حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى ، عن عبد الله ، قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً» .

٥٣- باب الصلاة في مواضع الخسف^(١) والعدا

ويذكر أن علينا خوفه كره الصلاة بخسف بابل .

(١) الخسف : سقوط الأرض .

[٤٣٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ » .

٥٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْبِيْعَةِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ مِنْ أَجْلِ التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّورَ .
وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي الْبِيْعَةِ إِلَّا بِيَعْةً فِيهَا تَمَاثِيلُ .

[٤٣٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ

الْحَبَشَةُ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةٌ فَذَكَرْتُ لَهُ مَا رَأَيْتُ فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتُوا فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ - أَوِ: الرَّجُلُ الصَّالِحُ - بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شَرَّارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ».

٥٥- بَابُ

[٤٣٩، ٤٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَاسَ قَالَا: لَمَّا نَزَّلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفْقَ يَطْرُخَ خَمِيسَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَ^(١) بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ - وَهُوَ كَذِيلُكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاهُمْ مَسَاجِدَ، يُحَذَّرُ مَا صَنَعُوا».

(١) الاغتمام: احتباس النفس.

[٤٤١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَاتَلَ اللَّهَ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ» .

٥٦ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»

[٤٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِتَّانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ، هُوَ : أَبُو الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُغْطِيْتُ خَمْسَالَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا؛ وَأَئِمَّا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةً فَلْيُصَلِّ ، وَأَحِلَّتُ لِي الْغَنَائِمُ ،



وَكَانَ النَّبِيُّ يُبَعِّثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبَعِثَتْ إِلَى النَّاسِ
كَافَّةً، وَأُعْطِيَتِ الْشَّفَاوَةَ».

٥٧ - بَابُ نَوْمِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٤٣] حَدَّثَنَا عَبْيَضُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ
وَلِيدَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَأَعْتَقُوهَا ،
فَكَانَتْ مَعَهُمْ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ صَبِيَّةً لَهُمْ عَلَيْهَا
وِشَاحَ^(١) أَحْمَرَ مِنْ سُيُورٍ ، قَالَتْ : فَوَضَعْتُهُ أَوْ وَقَعَ
مِنْهَا ، فَمَرَّتْ بِهِ حُدَيَاةُ وَهُوَ مُلْقٌ فَحَسِبَتْهُ لَحْمًا
فَخَطِفَتْهُ ، قَالَتْ : فَالْتَّمَسْوَهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ ، قَالَتْ :
فَاتَّهَمُونِي بِهِ ، قَالَتْ : فَطَفِقُوا^(٢) يُفَتَّشُونَ حَتَّى
فَتَشُوا قُبْلَهَا ، قَالَتْ : وَاللَّهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ إِذْ

(١) الوشاح: نسيج من جلد عريض.

(٢) طفق: أخذ في الفعل.

مَرَّتِ الْحُدَيَاةُ فَأَلْقَتْهُ، قَالَتْ : فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ ، رَأَيْتُمْ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةً ، وَهُوَ ذَا هُوَ ، قَالَتْ : فَجَاءَتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَتْ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَ لَهَا خِبَاءً^(١) فِي الْمَسْجِدِ أَوْ حِفْشٌ^(٢) ، قَالَتْ : فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَحَدَّثُ عِنْدِي ، قَالَتْ : فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا إِلَّا قَالَتْ :

وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ أَعَاجِيبِ رَبِّنَا

إِلَّا إِنَّهُ مِنْ بَلْدَةِ الْكُفَّرِ أَثْجَانِي

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لَهَا : مَا شَأْنِكِ لَا تَقْعُدِينَ مَعِي مَقْعَدًا إِلَّا قُلْتِ هَذَا؟ قَالَتْ : فَحَدَّثْتُنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ .

(١) الخباء : أحد بيوت العرب .

(٢) الحвш : بيت صغير .

٥٨ - بَابُ نَوْمِ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ

وَقَالَ أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ : قَدِيمَ رَهْطٌ مِنْ
 عُكْلٍ ^(١) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَانُوا فِي الصُّفَةِ ^(٢) .
 وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : كَانَ أَصْحَابُ
 الصُّفَةِ الْفُقَرَاءُ .

[٤٤٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي تَافِعٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ ، أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌ أَعْزَبٌ لَا أَهْلَ لَهُ
 فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ .

[٤٤٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ

(١) الرهط : ما دون العشرة من الرجال .

(٢) عكل : قبيلة من الرياب .

(٣) الصفة : موضع في مسجد المدينة .

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ : «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟» قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغَاضَبَنِي ، فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عَنْدِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ : «اَنْظُرْ اَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضطَجِعٌ ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقَّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ ، وَيَقُولُ : «قُمْ أَبَا تُرَابٍ ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ» .

[٤٤٦] حَدَثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، قَالَ : حَدَثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الْصِّفَةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ ؛ إِمَّا إِزارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ



وَمِنْهَا مَا يَلْعُغُ الْكَعْبَيْنِ^(١) ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَّةً أَنْ تُرْتَى عَوْرَتُهُ .

٥٩- بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ .

[٤٤٧] حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِشَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهُ قَالَ : ضُحَى - فَقَالَ : «صَلِ رَكْعَتَيْنِ» وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي .

٦٠- بَابُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكِعْ رَكْعَتَيْنِ

[٤٤٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

(١) الكعبان : مثنى الكعب، وهما : العظمان الناتنان (البارزان) عند مفصل الساق والقدم عن الجنبين .

مَالِكُ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَانَ الزُّرْقَيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكِعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» .

٦١ - بَابُ الْحَدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٤٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَغْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ^(١) ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» .

٦٢ - بَابُ بُيَانِ الْمَسْجِدِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ .

(١) الحَدِيثُ : نِجَاسَةٌ مُوجَبَةٌ لِلْغَسْلِ أَوِ الوضُوءِ .

وأَمَرَ عُمَرُ بِسْنَاءَ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ : أَكِنَّ النَّاسَ مِنَ
الْمَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ أَوْ تُصَفِّرَ فَتَفْتَنَ النَّاسَ .
وَقَالَ أَنَسٌ : يَتَبَاهُونَ بِهَا ، ثُمَّ لَا يَعْمَرُونَهَا إِلَّا
قَلِيلًا .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَتُرَخِّرِفَنَّهَا كَمَا رَخَرَفَتِ الْيَهُودُ
وَالنَّصَارَى .

[٤٥٠] حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَثَنِي أَبِي ،
عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : حَدَثَنَا نَافِعٌ ، أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللِّينِ ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ ،
وَعَمَدَةُ خَشْبُ النَّخْلِ ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا ،
وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ ، وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللِّينِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ **عَمَدَةَ** خَشْبًا ،

ثُمَّ غَيْرَهُ عُثْمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً، وَبَنَى جِدَارَهُ
بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ^(١) وَجَعَلَ عَمَدَهُ مِنْ
حِجَارَةِ مَنْقُوشَةٍ وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ^(٢).

٦٣ - بَابُ التَّعَاوُنِ فِي بَنَاءِ الْمَسْجِدِ

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمِرُوا مَسَجِدَ اللَّهِ شَهِيدِينَ
عَلَى أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَيْطَتْ أَعْمَلُهُمْ وَفِي الْأَثَارِ
هُمْ خَلِيلُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمِرُ مَسَجِدَ اللَّهِ مَنْ ءامَنَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الْزَّكُوَةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ
فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ﴾ [التوبه: ١٧]

. [١٨]

[٤٥١] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
مُحْتَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ،

(١) القصة : الجير .

(٢) الساج : شجر عظيم .

قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا بْنِهِ عَلِيًّا : انطَلَقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ ، فَانطَلَقْنَا ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُضْلِحُهُ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى ، ثُمَّ أَنْشَأَ^(١) يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى ذِكْرِ بَنَاءِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : كُنَّا نَحْمِلُ لِبَنَةً لِبَنَةً وَعَمَارَ لِبَنَتَيْنِ لِبَنَتَيْنِ ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ التُّرَابُ عَنْهُ ، وَيَقُولُ : « وَيُخْعَبُ عَمَارٍ ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ » ، قَالَ : يَقُولُ عَمَارٌ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتْنَةِ .

٦٤ - بَابُ الْإِسْتِعَانَةِ بِالنَّجَارِ وَالصُّنَاعِ فِي أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ وَالْمَسْجِدِ

[٤٥٢] حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) الإنشاء : الابتداء والخروج .

إِلَى امْرَأَةٍ : «مُرِي غَلَامَكِ النَّجَارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسْ عَلَيْهِنَّ». .

[٤٥٣] حَدَّثَنَا خَلَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ ؟ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَارًا ، قَالَ : «إِنْ شِئْتِ» فَعَمِلَتِ الْمِنْبَرَ .

٦٥ - بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا

[٤٥٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنِي أَبْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ يَقُولُ - عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ ، حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ : إِنَّكُمْ أَكْثَرُهُمْ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ

**بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - يَبْتَغِي
بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ» .**

٦٦ - بَابُ يَاخُذُ بِنُصُولِ النَّبِيلِ^(١) إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٥٥] **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرُو : أَسْمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ ، فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا^(٢) .

٦٧ - بَابُ الْمَرُورُ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٥٦] **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِّنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا

(١) النَّبِيلُ : السِّهَامُ الْعَرَبِيَّةُ .

(٢) النَّصُولُ وَالنِّصَالُ : حَدِيدُ الرَّمْحِ وَالسَّهْمِ وَالسَّكِينِ .

بِنْبَلٍ ، فَلَيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا ، لَا يَعْقِرْ بِكَفِهِ
مُسْلِمًا» .

٦٨ - بَابُ الشِّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٥٧] حَدَثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ : أَنْ شُدَّدَ^(١) اللَّهُ ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «يَا حَسَانُ ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، اللَّهُمَّ أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ^(٢)؟» ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

(١) النشدة: السؤال.

(٢) روح القدس: جبريل عليه السلام.



٦٩- بَابُ أَصْحَابِ الْجَرَابِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٥٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرْهُ إِلَى لَعِبِهِمْ.

[٤٥٩] زادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ.

٧٠- بَابُ ذِكْرِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٦٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

سُفِيَّانُ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ : أَتَهَا بَرِيرَةً تَسْأَلُهَا فِي كِتَابِهَا^(١) ، فَقَالَتْ :
 إِنْ شِئْتِ أَعْطِيَتِ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي ، وَقَالَ
 أَهْلُهَا : إِنْ شِئْتِ أَعْطِيَتِهَا مَا بَقِيَ - وَقَالَ سُفِيَّانُ
 مَرَّةً : إِنْ شِئْتِ أَعْتَقْتِهَا - وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا ، فَلَمَّا
 جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَتْهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «ابْتَاعِيهَا
 فَأَعْتَقِيهَا، فِإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَقَالَ سُفِيَّانُ مَرَّةً : فَصَعِدَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ - فَقَالَ : «مَا بَالُ أَقْوَامٍ
 يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟! مَنِ اشْتَرَطَ
 شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةً
 مَرَّةً» .

(١) الكتابة : أن يؤدي العبد لسيده مالاً مقسطاً مقابل الحرية .

قَالَ عَلِيٌّ : قَالَ يَحْيَى وَعَبْدُ الْوَهَابِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَمْرَةَ .

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنِ ، عَنْ يَحْيَى ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ .

رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَمْرَةَ ، أَنَّ بَرِيرَةَ ،
وَلَمْ يَذْكُرْ صَعِدَ الْمِنْبَرَ .

٧١ - بَابُ التَّقَاضِيِّ وَالْمُلَازَمَةِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٦١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ كَعْبٍ ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدِ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى

كَشَفَ سِجْفَ^(١) حُجْرَتِهِ ، فَنَادَى : «يَا كَعْبُ» قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «ضَعْ مِنْ دِينِكَ هَذَا» وَأَوْمَأَ^(٢) إِلَيْهِ أَيِّ : الشَّطَرِ ، قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «قُمْ فَاقْضِيهِ» .

٧٢ - بَابُ كَنْسِ الْمَسْجِدِ

وَالتِّقَاطِ الْخَرَقِ وَالْقَذَى وَالْعِيدَانِ

[٤٦٢] حَدَثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ - أَوِّ : امْرَأَةً سَوْدَاءَ - كَانَ يَقْعُمُ الْمَسْجِدَ فَمَا تَ ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ ، فَقَالُوا : مَاتَ ، قَالَ : «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي^(٣) بِهِ؟

(١) السِّجْفُ : السَّتْرُ .

(٢) الإِيمَاءُ : الإِشارةُ بِالْأَعْضَاءِ .

(٣) الإِيذَانُ : الإِعْلَامُ بِالشَّيْءِ .

ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ - أَوْ قَالَ : قَبْرِهَا فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا .

٧٣- بَابُ تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الْخَمْرِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٦٣] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِيمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أُنْزِلَ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا ، خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ، ثُمَّ حَرَمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ .

٧٤- بَابُ الْخَدْمِ لِلْمَسْجِدِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « تَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا » [آل عمران : ٣٥] لِلْمَسْجِدِ يَخْدُمُهَا .

[٤٦٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً

(١) المحرر: العتيق.

- أَوْ : رَجُلًا - كَانَتْ تَقْمُ الْمَسْجِدَ - وَلَا أَرَاهُ إِلَّا
امْرَأَةً - فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى
قَبْرِهِ .

٧٥- بَابُ الْأَسِيرِ أَوِ الْفَرِيمِ يُرْبِطُ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٦٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ
زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ
عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحةَ ^(١) - أَوْ كَلِمَةً
نَحْوَهَا - لِيُقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةُ ، فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ ،
فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ،
حَتَّى تُصِبُّحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ
أَخِي سُلَيْمَانَ : رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ
بَعْدِي » - قَالَ رَوْحٌ : فَرَدَّهُ خَاسِئًا .

(١) الْبَارِحةُ : أَقْرَبَ لِيَةً مَضَتْ .

٧٦ - بَابُ الْأَغْتِسَالِ إِذَا أَسْلَمَ
وَرَبَطَ الْأَسِيرِ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ

وَكَانَ شُرِيفُ يَأْمُرُ الْغَرِيمَ أَنْ يُحْبَسَ إِلَى سَارِيَةِ
الْمَسْجِدِ .

[٤٦٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، سَمِعَ
أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ،
فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْيَفَةَ ، يُقَالُ لَهُ : ثُمَامَةُ بْنُ
أَثَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ
إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «أَطْلِقُوا ثُمَامَةً» فَانْطَلَقَ إِلَى
نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ دَخَلَ
الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

٧٧- بَابُ الْخَيْمَةِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَرْضَى وَغَيْرِهِمْ

[٤٦٧] حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ^(١) ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمْ يَرْعِهِمْ^(٢) وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةً مِنْ بَنِي غِفارٍ إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِيَنَا مِنْ قِبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا فَمَا تَرَى فِيهَا .

٧٨- بَابُ إِذْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعُلَمَاءِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ .

[٤٦٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

(١) الأَكْحَلُ : عرق في وسط الذراع يكثر قطعه .

(٢) الرُّوعُ : الخوف والفزع .



مَا لِكُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ
عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ
قَالَتْ : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكَيْ ،
قَالَ : « طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ » فَطُفِتْ
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِـ
﴿الظُّورِ ﴿ وَكَتِبَ مَسْطُورٍ .

٧٩ - بَابُ

[٤٦٩] حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَثَنَا
مُعاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ،
قَالَ : حَدَثَنَا أَنَسٌ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ،
وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِضْبَاحَيْنِ يُضَيَّعَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ،
فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى
أَتَى أَهْلَهُ .

٨٠- بَابُ الْخَوْخَةِ^(١) وَالْمَقْرَبِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، عَنْ عَبْيَدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ
بُشَّرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ :
خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ
الْدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ» فَبَكَى
أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : مَا يُبَكِّي هَذَا
الشَّيْخَ - إِنْ يَكُنْ اللَّهُ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ
مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
هُوَ الْعَبْدُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا ، قَالَ : «يَا
أَبَا بَكْرٍ ، لَا تَبْنِكِ ، إِنَّ أَمْنَ^(٢) النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ
وَمَا لِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي ،

(١) الخوخة : باب صغير.

(٢) أَمْن : أجود.



لَا تَخْذُلْ أَبَا بَكْرِ ، وَلَكِنْ أَخْوَةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ ،
لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سَدَّ إِلَّا بَابٌ أَبِي بَكْرِ» .

[٤٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفَرِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ :
سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرْضِهِ
الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ ، فَقَعَدَ عَلَى
الْمِنْبَرِ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَشْتَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّهُ لَيْسَ
مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَا لِهِ مِنْ
أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ
خَلِيلًا لَا تَخْذُلْ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ خُلَةُ الْإِسْلَامِ
أَفْضَلُ ، سُدُّوا عَنِي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ
خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ» .

٨١- بَابُ الْأَبْوَابِ وَالْفَلَقِ لِلْكَعْبَةِ وَالْمَسَاجِدِ

قال أبو عبد الله : وَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجَ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : يَا عَبْدَ الْمَلِكِ ، لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا ! .

[٤٧٢] **حدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانَ وَقُتْبَيْهُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ أَئِيُوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِيمَ مَكَّةَ ، فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَفَتَحَ الْبَابَ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، ثُمَّ أَغْلَقَ الْبَابَ ، فَلَمَّا فِيهِ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجُوا . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ بِلَالًا ، فَقَالَ : صَلَّى فِيهِ . فَقُلْتُ : فِي أَيِّ ؟ قَالَ : بَيْنَ الْأَسْطُوانَتَيْنِ ^(١) . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَذَهَبَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى ؟

(١) الأسطوانتان : العمودان .



٨٢- بَابُ دُخُولِ الْمُشْرِكِ الْمَسْجِدَ

[٤٧٣] حدثنا قتيبة، قال : حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ : ثُمَامَةُ بْنُ أَشَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِيِ الْمَسْجِدِ .

٨٣- بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسَاجِدِ

[٤٧٤] حدثنا عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قال : حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قال : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قال : كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي ^(١) رَجُلٌ ، فَنَظَرَتْ فَإِذَا عُمْرُ بْنِ

(١) الحصب : الرمي بالحصى الصغار.

الْخَطَابِ ، فَقَالَ : اذْهَبْ فَأَتِنِي بِهَذِينِ . فَجِئْتُهُ
بِهِمَا ، قَالَ : مَنْ أَنْتُمَا ، أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ قَالَا :
مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ . قَالَ : لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلْدِ
لَا وَجَعْتُكُمَا ؛ تَرْفَعَانِ أَصْوَاتُكُمَا فِي مَسْجِدٍ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[٤٧٥] حَدَثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، حَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدِ دِينًا لَهُ عَلَيْهِ فِي
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَازْتَفَعَتْ
أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي
بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ
سِجْفَ حُجْرَتِهِ ، وَنَادَاهُ : «بَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ ،

يَا كَعْبُ» ، قَالَ : لَبِيلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنَّ
ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ ، قَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُمْ فَاقْضِيهِ» .

٨٤- بَابُ الْحِلْقِ وَالْجُلوسِ فِي الْمَسْجِدِ

[٤٧٦] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَثَنَا بِشْرٌ بْنُ الْمُفَضَّلِ ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ
رَجُلُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : مَا تَرَى فِي صَلَاةِ
اللَّيْلِ ؟ قَالَ : «مَتَّئِي مَتَّئِي ، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى
وَاحِدَةً ؛ فَأُوتَرْتُ لَهُ مَا صَلَّى». وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ :
اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ وِتْرًا ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَبِهِ .

[٤٧٧] حَدَثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَثَنَا حَمَادُ ، عَنْ
أَئْوَبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : كَيْفَ صَلَّى اللَّيْلِ ؟

فَقَالَ : «مَتْنِي مَتْنِي ، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأُوتِرْ^(١)
بِوَاحِدَةٍ ؛ تُوَتِّرْ لَكَ مَا قَدْ صَلَيْتَ» .

فَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيِّ
وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . . .

[٤٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ
أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ
أَبِي وَاقِدِ الْلَّيْثِيِّ قَالَ : بَيْتَمَا رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ فِي
الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانٍ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ وَذَهَبَ وَاحِدٌ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى
فُرْجَةً فَجَلَسَ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ . فَلَمَّا
فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الْثَّلَاثَةِ؟

(١) إيتار الصلاة: أن يصلّي في آخر صلاته ركعة مفردة.



أَمَا أَحَدُهُمْ فَأَوَى^(١) إِلَى اللَّهِ؛ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا؛ فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَا الْآخَرُ فَأَغْرَضَ؛ فَأَغْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ».

٨٥- بَابُ الْإِسْتِلْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَدَ الرَّجْلِ

[٤٧٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيَا فِي الْمَسْجِدِ، وَاضْعَافَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْآخَرِيَّةِ.

وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْعَلَا ذَلِكَ.

٨٦- بَابُ الْمَسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ

مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ

وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ وَأَئْيُوبُ وَمَالِكُ.

(١) أَوَى: رجع.

[٤٨٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُزْرَوَةُ بْنُ الْزَّبَيرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيِّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمْرِءْ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِيَنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِيَ النَّهَارِ : بُكْرَةً وَعَشِيَّةً ، ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُوبَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ ؛ فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

٨٧ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ السُّوقِ

وَصَلَّى ابْنُ عَوْنَى فِي مَسْجِدٍ فِي دَارٍ يُغْلُقُ عَلَيْهِمُ الْبَابُ .



[٤٨١] حدثنا مسدد، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « صلاةُ الجمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرْجَةً ، فَإِنْ أَحَدْكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرْجَةً ، وَخَطَّ^(١) عَنْهُ خَطِيئَةً ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي - عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» .

- بَابُ تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

[٤٨٢ ، ٤٨٣] حدثنا حامد بن عمر ، عن بشير ، حدثنا

(١) الحط : الإزالة والإسقاط .

عَاصِمُ ، حَدَّثَنَا وَاقِدُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَوْ
ابْنِ عَمْرِو : شَبَّئَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ .

[٤٨٤] **وقال** عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ ، سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي فَلَمْ
أَحْفَظْهُ ، فَقَوْمَهُ لِي وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ
أَبِي وَهُوَ يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو ، كَيْفَ يُلَمَّا إِذَا بَقِيتَ فِي
حُثَالَةٍ^(١) مِنَ النَّاسِ؟» بِهَذَا .

[٤٨٥] **حدثنا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ جَدِّهِ ،
عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ
لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُشِيرَانِ ؛ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَشَبَّئَ
أَصَابِعَهُ» .

(١) **الحُثَالَة** : المراد : أراذل الناس .

[٤٨٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنِ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ^(١) - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : سَمَّا هَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيَتُ أَنَا - قَالَ : فَصَلَّى بِنَارَ كَعَتِينَ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ إِلَى خَشْبَةٍ مَعْرُوضَةٍ^(٢) فِي الْمَسْجِدِ فَأَتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأْنَهُ غَضْبَانُ ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهِيرَ كَفِهِ الْيُسْرَى ، وَخَرَجَتِ السَّرَّاعَانُ^(٣) مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالُوا : قَصْرَتِ الصَّلَاةُ . وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَا بَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدِيهِ طُولٌ ، يُقَالُ لَهُ : ذُو الْيَدَيْنِ ، قَالَ :

(١) صلاتا العشي : الظهر أو العصر .

(٢) معروضة : موضوعة بالعرض .

(٣) السرعان : أوائل الناس .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ أُمّ قَصْرٍ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ»، فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟»، فَقَالُوا: نَعَمْ. فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَرَ، ثُمَّ كَبَرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَرَ. فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟، فَيَقُولُ: تُبَيِّثُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ.

٤٨٧- بَابُ الْمَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ

[٤٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيَصْلِي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ

يُصَلِّي فِيهَا ، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأُمْكِنَةِ .

وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأُمْكِنَةِ . وَسَأَلْتُ سَالِمًا فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الْأُمْكِنَةِ كُلَّهَا ، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدٍ بِشَرْفِ الرَّوْحَاءِ .

[٤٨٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ عِيَاضٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ^(١) حِينَ يَعْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ ، تَحْتَ سَمَرَةَ ^(٢) فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَرْزِهِ كَانَ فِي

(١) ذُو الْحُلَيْفَةُ : مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

(٢) السَّمَرَةُ : نَوْعٌ مِنْ شَجَرِ الْمَوْزِ .

تِلْكَ الْطَّرِيقِ، أَوْ حَجَّ أَوْ عُمْرَةَ هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادِ،
فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ^(١) الَّتِي عَلَى
شَفِيرِ^(٢) الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، فَعَرَسَ ثُمَّ حَتَّى
يُضْبَحَ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ
وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ^(٤) الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ، كَانَ ثُمَّ
خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُثُبٌ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَدَحَا السَّيْلَ فِيهِ
بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ
عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ.

[٤٨٩] وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) **البطحاء**: أي بطحاء مكة ، ولم يبق اليوم بطحاء .

(٢) **الشفير**: الحرف والجانب .

(٣) **التعريس**: نزول المسافر آخر الليل .

(٤) **الأكمة**: المترفع عن الأرض .

(٥) **الكتبان والكتب**: الرمال المستطيلة المحدودة .

صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ
 الَّذِي بِشَرْفِ الرَّوْحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ
 الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ . يَقُولُ : ثُمَّ
 عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي ، وَذَلِكَ
 الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيَمْنَى وَأَنْتَ ذَاهِبٌ
 إِلَى مَكَّةَ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيمٌ بِحَجَرٍ أَوْ
 نَحْوِ ذَلِكَ .

[٤٩٠] وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعَرْقِ ^(١) الَّذِي
 عِنْدَ مُنْصَرِفِ الرَّوْحَاءِ ، وَذَلِكَ الْعَرْقُ انْتِهَاءُ طَرِيفِهِ
 عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ ، دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 الْمُنْصَرِفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، وَقَدْ ابْتَنَى ثُمَّ
 مَسْجِدًا فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ
 الْمَسْجِدِ ، كَانَ يَتَرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي

(١) العرق : الجبل الصغير .

أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِيهِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهُرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهُرَ ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَةَ فَإِنْ مَرِبَهُ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّاحِرِ^(١) عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّي بِهَا الصُّبْحَ .

[٤٩١] وَأَنْ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةً دُونَ الرُّوْيَثَةِ^(٢) عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ ، وَوِجَاهُ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٌ^(٣) سَهْلٌ ، حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةٍ دُوَيْنَ^(٤) بَرِيدٌ^(٥) الرُّوْيَثَةِ

(١) السحر : آخر الليل ، والجمع : الأسحار .

(٢) السرحة : الشجرة العظيمة .

(٣) الرويثة : في طريق مكة ، وتُعرف اليوم باسم «محطة خلص» .

(٤) البطح : الواسع .

(٥) الدوين : مصغر الدون ، أي : قريب منه .

(٦) البريد : الطريق .

بِمِيلَيْنِ ، وَقَدِ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَانْشَنَى فِي جَوْفِهَا ،
وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ وَفِي سَاقِهَا كُثُّبٌ كَثِيرَةٌ .

[٤٩٢] وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ ^(١) مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ ^(٢) وَأَنْتَ
ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ ^(٣) ، عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ
ثَلَاثَةٌ ، عَلَى الْقُبُورِ رَضَمْ ^(٤) مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ
الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلَمَاتٍ ^(٥) الطَّرِيقِ ، بَيْنَ أُولَئِكَ
السَّلَمَاتِ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُؤُخُ مِنَ الْعَرْجِ بَعْدَ أَنْ
تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ ^(٦) فَيُصَلِّي الظُّهُرَ فِي ذَلِكَ
الْمَسْجِدِ .

(١) التلعة: مَسِيل الماء من ثُلُو إلى سُفلٍ .

(٢) العرج: واد من أودية الحجاز .

(٣) هضبة: الجبل المنبسط .

(٤) السلمات: الأحجار، أو شجرة .

(٥) الهجرة والـجـير: وقت اشتداد الحر نصف النهار .

[٤٩٣] وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلٍ^(١) دُونَ هَرْشَنِي^(٢)، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لَا صِقْ بِكُرَاعِ هَرْشَنِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غُلْوَةٍ^(٣)، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرَحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرَحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ، وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ.

[٤٩٤] وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرَّ الظَّهْرَانِ، قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهِبِطُ مِنَ الصَّفَرَاوَاتِ، يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيمَةٌ بِحَجَرٍ.

(١) المسيل : مجرى الماء وغيره .

(٢) هرشنى : جبل من جبال تهامة .

(٣) الغلوة : قدر رمية بسهم .

[٤٩٥] وَانْ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُورِيَّ وَيَبِيتُ حَتَّى يُضْبَحَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةً، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَمَةِ غَلِيلَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَمَةِ غَلِيلَةٍ.

[٤٩٦] وَانْ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرَفِ الْأَكْمَمَةِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَمَةِ السَّوْدَاءِ، تَدَعُ مِنَ الْأَكْمَمَةِ عَشْرَةً أَذْرُعًا أَوْ نَحْوَهَا ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

تابع كتاب الوضوء

٣	- باب ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي
٥	حتى فرغ من بوله في المسجد
٥	- باب صب الماء على البول في المسجد
٦	- باب يهريق الماء على البول
٦	- باب بول الصبيان
٧	- باب البول قائماً وقاعداً
٨	- باب البول عند صاحبه
٨	- باب البول عند سباته قوم
٩	- باب غسل الدم
١٠	- باب غسل المنى وفركه
	- باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره
١١	
١٢	- باب أبوالإبل والدواب والغنم

١٤	- باب ما يقع من النجاسات في السمن
١٦	- باب الماء الدائم
١٧	- باب إذا ألقى على ظهر المصلي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته
١٩	- باب البزاق والمخاط ونحوه في الثوب
٢٠	- باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ
٢١	- باب غسل المرأة أباها الدم عن وجهه
٢١	- باب السواك
٢٢	- باب دفع السواك إلى الأكب儿
٢٣	- باب فضل من بات على الوضوء
٢٥	٥ - كتاب الغسل
٢٦	١- باب الوضوء قبل الغسل
٢٧	٢- باب غسل الرجل مع امرأته
٢٧	٣- باب الغسل بالصاع ونحوه
٢٩	٤- باب من أفاض على رأسه ثلاثة
٣٠	٥- باب الغسل مرة واحدة

- ٦- باب من بدأ بالحلاب أو الطيب عند
الغسل ٣١
- ٧- باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة ٣١
- ٨- باب مسح اليد بالتراب ليكون أنقى ٣٢
- ٩- باب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل
أن يغسلها ٣٣
- ١٠- باب تفريق الغسل والوضوء ٣٤
- ١١- باب من أفرغ بيمنيه على شمائله ٣٥
- ١٢- باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على
نسائه في غسل واحد ٣٦
- ١٣- باب غسل المذي والوضوء منه ٣٧
- ١٤- باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر
الطيب ٣٨
- ١٥- باب تخليل الشعر ٣٩
- ١٦- باب من توضأ في الجنابة ثم غسل سائر
جسده ٤٠

- ١٧- باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب يخرج
كما هو ولا يتيمم ٤١
- ١٨- باب نفض اليدين من الغسل ٤٢
- ١٩- باب من بدأ بشق رأسه الأيمن ٤٢
- ٢٠- باب من اغتسل عريانا وحده ٤٣
- ٢١- باب التستر في الغسل عند الناس ٤٥
- ٢٢- باب إذا احتلمت المرأة ٤٦
- ٢٣- باب عرق الجنب ٤٧
- ٢٤- باب الجنب يخرج ويمشي في السوق ٤٨
- ٢٥- باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ
قبل أن يغتسل ٤٩
- ٢٦- باب نوم الجنب ٤٩
- ٢٧- باب الجنب يتوضأ ثم ينام ٥٠
- ٢٨- باب إذا التقى الختانان ٥١
- ٢٩- باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ٥٢

٥٤	٦- كتاب الحيض
٥٤	-١ باب كيف كان بدء الحيض؟
٥٥	-٢ باب غسل الحائض رأس زوجها
٥٦	-٣ باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض
٥٧	-٤ باب من سمي النفاس حيضا
٥٨	-٥ باب مباشرة الحائض
٥٩	-٦ باب ترك الحائض الصوم
٦١	-٧ باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت
٦٣	-٨ باب الاستحاضة
٦٤	-٩ باب غسل دم المحيض
٦٥	-١٠ باب الاعتكاف للمستحاضة
٦٦	-١١ باب هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه؟
٦٦	-١٢ باب الطيب للمرأة عند غسلها

- ١٣- باب ذلك المرأة نفسها إذا اطهرت من المenses ٦٧
- ١٤- باب غسل المenses ٦٨
- ١٥- باب امتشاط المرأة عند غسلها من المenses ٦٩
- ١٦- باب نقض المرأة شعرها عند غسل المenses ٧٠
- ١٧- باب ﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ ٧١
- ١٨- باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة؟ ٧٢
- ١٩- باب إقبال المenses وإدباره ٧٣
- ٢٠- باب لا تقضى الحائض الصلاة ٧٤
- ٢١- باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها ٧٤
- ٢٢- باب من أخذ ثياب المenses سوى ثياب الطهر ٧٥
- ٢٣- باب شهود الحائض العيدين ٧٦

- ٢٤- باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض ٧٧
- ٢٥- باب الصفرة والكدرة في غير أيام ٨٩
- الحيض ٩٩
- ٢٦- باب عرق الاستحاضة ٩٩
- ٢٧- باب المرأة تحيض بعد الإفاضة ٨٠
- ٢٨- باب إذا رأت المستحاضنة الطهر ٨١
- ٢٩- باب الصلاة على النساء وسننها ٨١
- ٣٠- باب ٨٢
- ٧- **باب التييم** ٨٣
- ١- باب إذا لم يجد ماء ولا ترابا ٨٥
- ٢- باب التييم في الحضر إذا لم يجد الماء ٨٦
- ٣- باب المتيم هل ينفح فيها؟ ٨٧
- ٤- باب التييم للوجه والكفاف ٨٨
- ٥- باب الصعيد الطيب ٩١
- ٦- باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو ٩٦
- الموت أو خاف العطش تييم

٩٨	٧- باب التيمم ضربة
٩٩	٨- باب
١٠١	٨- كتاب الصلاة
١٠١	١- باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء؟
١٠٦	٢- باب وجوب الصلاة في الثياب
١٠٧	٣- باب عقد الإزار على القفا في الصلاة
١٠٩	٤- باب الصلاة في الثوب الواحد
١١٢	٥- باب إذا صلى في الثوب الواحد
١١٢	٦- باب إذا كان الثوب ضيقاً
١١٤	٧- باب الصلاة في الجبة الشامية
١١٥	٨- باب كراهيّة التعرّي في الصلاة وغيرها
١١٦	٩- باب الصلاة في القميص والسر اويل
١١٨	١٠- باب ما يستر من العورة
١٢٠	١١- باب الصلاة بغير رداء
١٢٠	١٢- باب ما يذكر في الفخذ
١٢٤	١٣- باب في كم تصلي المرأة في الثياب؟

- ١٤- باب إذا صلى في ثوب له أعلام ١٢٥
- ١٥- باب إن صلَى في ثوب مصلب أو تصاوير، هل تفسد صلاته؟ ١٢٦
- ١٦- باب من صلَى في فروج حرير ثم نزعه ١٢٦
- ١٧- باب الصلاة في الثوب الأحمر ١٢٧
- ١٨- باب الصلاة في السطوح والمنبر ١٢٨
- ١٩- باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد ١٣١
- ٢٠- باب الصلاة على الحصير ١٣١
- ٢١- باب الصلاة على الخمرة ١٣٢
- ٢٢- باب الصلاة على الفراش ١٣٣
- ٢٣- باب السجود على الثوب في شدة الحر ١٣٤
- ٢٤- باب الصلاة في النعال ١٣٥
- ٢٥- باب الصلاة في الخفاف ١٣٥
- ٢٦- باب إذا لم يتم السجود ١٣٦

- ٢٧- باب يبدي ضبعيه ويحافي في السجود ١٣٧
- ٢٨- باب فضل استقبال القبلة ١٣٧
- ٢٩- باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام ١٣٩
- ٣٠- باب قول الله تعالى : ﴿وَأَنْخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّ﴾ ١٤٠
- ٣١- باب التوجه نحو القبلة حيث كان ١٤٢
- ٣٢- باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الإعادة على من سها فصل إلى غير القبلة ١٤٥
- ٣٣- باب حك البزاق باليد من المسجد ١٤٧
- ٣٤- باب حك المخاط بالحصى من المسجد ١٤٩
- ٣٥- باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة ١٤٩
- ٣٦- باب ليبرق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ١٥١
- ٣٧- باب كفارنة البزاق في المسجد ١٥٢

٣٨-	باب دفن النخامة في المسجد	١٥٢
٣٩-	باب إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف	
	ثوبه	١٥٣
٤٠-	باب عضة الإمام الناس في إتمام الصلاة	١٥٣
٤١-	باب هل يقال : مسجدبني فلان؟	١٥٤
٤٢-	باب القسمة وتعليق القنو في المسجد	١٥٥
٤٣-	باب من دعا لطعام في المسجد	١٥٧
٤٤-	باب القضاء واللعن في المسجد بين	
	الرجال والنساء	١٥٧
٤٥-	باب إذا دخل بيته يصلى حيث شاء أو	
	حيث أمر ولا يتجلس	١٥٨
٤٦-	باب المساجد في البيوت	١٥٨
٤٧-	باب التيمن في دخول المسجد وغيره	١٦١
٤٨-	باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية	
	ويتتخذ مكانها مساجد؟	١٦٢
٤٩-	باب الصلاة في مرابض الغنم	١٦٤

١٦٥	-٥٠- باب الصلاة في مواضع الإبل
١٦٥	-٥١- باب من صلٰى وقدامه تنور أو نار
١٦٦	-٥٢- باب كراهيّة الصلاة في المقابر
١٦٦	-٥٣- باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب
١٦٧	-٥٤- باب الصلاة في البيعة
١٦٨	-٥٥- باب
١٦٩	-٥٦- باب قول النبي ﷺ : «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»
١٧٠	-٥٧- باب نوم المرأة في المسجد
١٧٢	-٥٨- باب نوم الرجال في المسجد
١٧٤	-٥٩- باب الصلاة إذا قدم من سفر
١٧٤	-٦٠- باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين
١٧٥	-٦١- باب الحديث في المسجد
١٧٥	-٦٢- باب بناء المسجد
١٧٧	-٦٣- باب التعاون في بناء المسجد

٦٤-	باب الاستعانة بالنجار والصناع في
١٧٨	أعواد المنبر والمسجد
٦٥-	باب من بنى مسجدا
٦٦-	باب يأخذ بنصوص النبل إذا مر في
١٨٠	المسجد
٦٧-	باب المرور في المسجد
٦٨-	باب الشعر في المسجد
٦٩-	باب أصحاب الحراب في المسجد
٧٠-	باب ذكر البيع والشراء على المنبر
٧١-	باب التقاضي والملازمة في المسجد
٧٢-	باب كنس المسجد
٧٣-	باب تحريم تجارة الخمر في المسجد
٧٤-	باب الخدم للمسجد
٧٥-	باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد
٧٦-	باب الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير
١٨٨	أيضا في المسجد

- ١٨٩ ٧٧- باب الخيمة في المسجد
- ١٨٩ ٧٨- باب إدخال البعير في المسجد للعلة
- ١٩٠ ٧٩- باب
- ١٩١ ٨٠- باب الخوخة والممر في المسجد
- ١٩٣ ٨١- باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد
- ١٩٤ ٨٢- باب دخول المشرك المسجد
- ١٩٤ ٨٣- باب رفع الصوت في المساجد
- ١٩٦ ٨٤- باب الحلق والجلوس في المسجد
- ١٩٨ ٨٥- باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل
- ١٩٨ ٨٦- باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر الناس
- ١٩٩ ٨٧- باب الصلاة في مسجد السوق
- ٢٠٠ ٨٨- باب تشبيك الأصابع في المسجد
- ٢٠٣ ٨٩- باب المساجد التي على طرق المدينة

